

تقديمُ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنفُسِنَا
وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلٌّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلُ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ
أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، أَرْسَلَهُ اللَّهُ
بِالْهُدَى وَدِينَ الْحَقِّ؛ فَبَلَغَ الرِّسَالَةَ، وَأَدَى الْأَمَانَةَ، وَنَصَحَّ الْأُمَّةَ، وَجَاهَدَ فِي اللَّهِ حَقَّ
جِهَادِهِ، حَتَّى أَتَاهُ الْيَقِينُ، فَصَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَنْ
تَّبَعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَقَدْ كَانَ مِنَ الْأَعْمَالِ الْجَلِيلَةِ الْمَبَارَكَةِ لِصَاحِبِ الْفَضِيلَةِ شِيخِنَا الْعَلَّامَةِ
الْوَالَّدِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ الْعُثْمَانِ - رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى -، عَنْ أَيْمَانِهِ الْكَبِيرَةِ بِمَتُونِ الْعِقِيدَةِ
وَحِرْصِهِ عَلَى شُرْحِهَا وَالْتَّعْلِيقِ عَلَيْهَا وَتَقْرِيبِهَا لِطُلَابِ الْعِلْمِ وَالْدَّارِسِينَ؛ لِتَقْرِيرِ
وَبِيَانِ عِقِيدَةِ السَّلْفِ الصَّالِحِ بِأَسْلُوبٍ يَتَّسِعُ بِالْوُضُوحِ وَالتَّأَصِيلِ وَالتَّحْقِيقِ
وَجَوَدَةِ السَّبِكِ بِلَا تَكُلُّفٍ وَلَا تَعْقِيدٍ.

وَكَانَ مِنَ الدُّرُوسِ الْعِلْمِيَّةِ الَّتِي عَقَدَهَا فَضِيلُهُ - رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - فِي جَامِعِهِ
بِمَدِينَةِ عُنْيَزَةِ ذَلِكَ الشَّرْحُ الْمَسْجَلُ صُوتِيًّا خَلَالَ الْفَتَرَةِ (١٤١٦-١٤١٩هـ)
لِكِتَابِ: (**اقْضَاءُ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ خَالِفَةُ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ**) لِمُؤْلِفِهِ: شِيخُ الْإِسْلَامِ
تَقِيُّ الدِّينِ أَبِي الْعَبَاسِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْحَلِيمِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ تَيْمَيَّةِ الْحَرَانِيِّ^(١)،

(١) ترجم له الكثيرون، انظر: (الذِّيل على طبقات الحنابلة) لابن رجب رحمه الله (٤٩١/٤)،
و(تذكرة الحفاظ) للذهبي رحمه الله (٤/١٤٩٦)، و(الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة) لابن
حجر رحمه الله (١٤٤/١).

المتوفى عام (٧٢٨هـ)، تغمّده الله بواسع رحمته ورضوانه وأسكنه فسيح جناته وجزاه عن الإسلام وال المسلمين خير الجزاء.

وإنفاذًا للقواعد والضوابط والتوجيهات التي قررها شيخنا -رحمه الله تعالى- لإخراج تراثه العلمي عهدهت (مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية) إلى الشيخ فهد بن محمد السنيدان -أتابه الله- بمشاركة القسم العلمي بالمؤسسة إعدادً ما سُجل صوتياً من شرح هذا الكتاب؛ وذلك لتجهيزه للطباعة والنشر.

نسأل الله تعالى أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم؛ نافعاً لعباده، وأن يجزي فضيلته شيخنا عن الإسلام وال المسلمين خير الجزاء، ويُصَاغِفَ له المُؤْبَة والأجر، ويُعْلَمَ درجته في المهديين، إنَّه سميعٌ قريبٌ محبٌ.

وصلَّى اللهُ وسَلَّمَ وبارَكَ عَلَى عَبْدِهِ ورَسُولِهِ، خَاتَمِ النَّبِيِّنَ، وَإِمامِ الْمُتَقِّينَ، وَسَيِّدِ الْأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ، نَبِيِّنَا مُحَمَّدَ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَالْتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

القسم العلمي

في مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية

٢٠ صَفَر ١٤٣٥ هـ

فهرس الفوائد

الصفحة	الفائدة
١٥	مجانبة الكفار مطلقاً غير مشروع
١٦	من نعمة الله عزّوجلّ على العبد، أن يكون لكلامه وكتاباته تأثيرٌ
١٩	حرف الجر (في) للظرفية أظهر من الباء
٢٢	(سنن) بفتح السين، ويجوز ضمُّها
٢٥	أسباب كتم العلم
٣٠	خُذ الحقَّ من أيِّ إنسان كان، سواء من المتصوِّف أو المتفقَّه أو غيرهما
٣٥	في بعض البلاد الإسلامية ليس البنطلون للرجال ليس مُشابهةً للكفار، وفي بعض البلاد يكون تشبُّهاً
٤٠	من نعمة الدين أنْ يُبَيِّنَ الله لِلإِنْسَانِ الْآيَاتِ حَتَّى يَطْمَئِنَ وَيَسْتَقِرَ وَيَعْتَزَ وَيَفْتَحِرَ
٥٢	الإِنْسَانُ العاصي مِنْهَا بَلَغَتِ النِّعْمَةِ عِنْدِهِ فِي الدِّنِيَا فَهُوَ فِي غَفْلَةٍ وَفِي غَمٍ شَدِيدٍ
٥٤	يرى الشيخ رحمه الله رأي الكوفيين في الاستعمال
٦٦	الإخبار عن الشيء لا يعني بأنه جائز
٦٦	الأقلون أنَّمُ الناس بالاً وأكثرهم خشوعاً
٦٧	أكثر الناس نهمةً في المال الحرام هُمُ الذين أخذوه من طريق الحرام
٦٩	قوله: «وَاللهِ يَا مَعْشَرَ الْعَرَبِ» مُدرَجٌ من كلام معاوية رضي الله عنه
٧٧	ليس كُلُّ مجتهد مُصِيباً
٨٢	أَسَلَّمَ النَّاسُ طَرِيقَةً هُمُ الَّذِينَ يَبْتَعدُونَ عَنِ جَمْعِ الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثِ الَّتِي ظَاهِرُهَا التَّعَارُضُ

الواجب على الإنسان إذا كان في مجلس يقال فيه الباطل أن يردّ الباطل بقدر ما يستطيع ٨٣	
القدريّة، هم الذين ينفون القدر ويقولون: الإنسان مستقل بعمله، ليس الله فيه تعلق، يفعل ما يشاء بدون إرادة الله ٨٤	
لَا تُحِبُ الرُّخْص؛ بل هي جائزة ٩١	
اشتغل بعيوبك، وظهر نفسك منها بقدر المستطاع، وعليك بخاصّة نفسك ٩٢	
قوله: «ولعمرِي» ليست من الحليف بغير الله؛ لأنَّ الحليف له صيغة معينة معرفة، أمّا هذه فهي تُفيد التوكيد فقط ١٠٥	
التَّشَبُّهُ الذِّي هُوَ مِنْ فَعْلِ الْعَبْدِ أَشَدُ - كَحَلْقُ اللَّحِيَةِ - أَشَدُ مِنْ عَدْمِ الصَّبْغِ ١٠٦	
المُراد بـحَلْقِ الْقَفَافِ حَلْقُ الرَّقَبَةِ، وأمّا حَلْقُ الرَّأْسِ فَلَا بُدًّا إِذَا حَلَقَ مُقَدَّمَهُ أَنْ يَحْلِقَ مُؤَخِّرَهُ وَإِلَّا وَقَعَ فِيمَا تُهِي عنِ الْقَزَعِ ١٠٧	
بعض الناس إذا صلَّى يَجْعَلُ يده اليمين على اليسرى على جانب صدره الأيسر مائلاً وهذا غير صحيح ١١٥	
لَا يجوز أن يقوم الناس على رؤوس بعضهم؛ لأنَّه يُشِيه صنْعَ أهل فارس والروم، إلَّا إذا كان هناك سببٌ؛ (مصلحة أو حاجة)، فلا بأس ١١٦	
الْفِعْلُ لَا يَنْسَخُ الْقَوْلَ ١١٨	
إذاً أمكن الجمع بين النصوص فإنَّه لا يجوز ادعاء النسخ؛ لأنَّ النسخ معناه إبطال أحد النصَّين بالآخر ١١٨	
اللَّحْدُ في جانب القبر، والشَّقُّ في وسطه، واللَّحْدُ أفضل، والشقُّ جائز عند الحاجة ١٢١	
المستغاث به بفتح اللام، والمستغاث له بكسر اللام ١٢٦	
التَّعَيِيرُ بِالأنسَابِ مِنْ أَخْلَاقِ الْجَاهِلِيَّةِ ١٢٧	
مَنْ لَمْ يَعْلَمْ الْحَقَّ فَهُوَ جَاهِلٌ جَهْلًا بَسيطًا، فَإِنْ اعْتَقَدَ خلافه: فهو جاهل جهلاً مركباً ١٣٣	
لَا يَحُوزُ الدُّخُولُ عَلَى دِيَارِ الْحِجْرِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ الدَّاخِلُ باكِيًّا، فَإِنْ لَمْ يَبْكِ فَلَا يَدْخُلُ ١٣٥	

ماء ديار الحجر حرام إلا بشر الناقة ١٣٦
يجوز أن تعلف البهائم ما كان حراماً على البشر ١٣٦
متى أمكن الاتِّفاع بالمال لم يجز إتلافه ١٣٦
يجوز أن تعلف البهائم النجاسة إن كانت يسيرة في العلف، وإن كانت كثيرة قريباً أن تُحلب أو تُذبح حرم إعلاه ١٣٦
أكثر العلماء على جواز سقية الأشجار بالماء النجس وسمدها بالسرجين النجس، وأن ثمرتها لا تنجس ١٣٦
مسجد الضرار بناء المُنافقون قريباً من مسجد قباء ضراراً وكُفراً، وتفرِيقاً بين المؤمنين، وإرصاداً لمن حازب الله تعالى ورسوله ﷺ ١٣٨
القول الراجح أنَّ المسجد المؤسس على التقوى من أول يوم يعم مسجد قباء والمسجد النبوي ١٣٩
تصحُّ الصلاة في الكنيسة دون أن يجعل مسجداً فإنْ كان فيها صور فلا ١٤٠
ينبغي للإنسان أن يمشي أحياناً حافياً، وأحياناً مُنتعاً امتنالاً لأمر رسول الله ﷺ ١٤٦
مسائل الاحتياط غير المسائل التي قام عليها الدليل ١٤٧
مفهوم الكراهة عند الإمام أحمد رحمه الله ١٤٧
لا حرج على من عمل بالحساب من جهة الزرع؛ وقت الزروع، وقت البذر، وما أشبه ذلك، والعمل بالبروج أحسن ١٥١
ينبغي للإنسان إذا أراد أن يستدلَّ أن يقدِّم دلالة الكتاب، ثمَّ السنة، ثمَّ آثار الصحابة، ثمَّ آثار التابعين، ثمَّ كلام الأئمة بالتَّرتيب، ثمَّ الأدلة النظريَّة ١٥٣
قوله تعالى: ﴿لَا يَعْلَمُ هَذَا الْأَكْدَمُ﴾ (لا) هنا زائدة للتوكيد، كقوله تعالى: ﴿لَا أَقْسِمُ هَذَا الْأَكْدَمُ﴾ ف(لا) زائدة للتَّنَبِيَّه ١٥٨
إذا أَتَتِ اللَّامِ فِي خَبَرِ (إِنْ) فَإِنَّهَا تَعْنِي أَنْ تَكُونُ خُفْفَةً مِنَ الثَّقِيلَةِ، وَتُسَمَّى هَذِهِ اللَّامِ الْفَارِقةُ، أَيْ: بَيْنِ إِنِّي النَّافِيَةِ وَإِنِّي الْخُفْفَةُ مِنَ الثَّقِيلَةِ ١٥٩

أربعة وجوه في قول: اللهم ربنا لك الحمد ١٦٦
فائدة في التمذهب والانتساب إلى المذاهب والتحذير من التعصب لها ١٦٧
تحفيض الصلاة تابع للنص لا للعرف ١٦٩
طواف الوداع إذا كان بعده نحو صلاة الجمعة، أو صلاة الفريضة، فلا بأس أن يمكث ولا يُصرّه هذا المكت ١٧٣
طوال المفصل من (ق) إلى (بـ)، ووسطه من (بـ) إلى (ضـ)، وقصاره إلى الناس ١٧٦
الأصل في كـل الأشياء الحـل والإباحة ١٨٠
حرص النبي ﷺ على منع التشدد في الدين ١٨٢
مفهوم السياحة عند القدماء وفي العصر الحديث ١٨٤
الحدود إذا بلـغـتـ السـلطـانـ فـلاـ تـجـبـ الشـفـاعةـ فـيـهاـ كـانـ،ـ أـمـاـ قـبـلـ أـنـ تـبـلـغـهـ فـلاـ بـأـسـ فـيـ الشـفـاعةـ ١٨٦
من أعاد ما اندرس من السنة يعتبر حـيـاـ لها ١٨٩
حد الرجم موجود في هذه الأمة وفي غيرها من أهل الوحـيـ المـنـزـلـ ١٨٩
الرسول ﷺ لم يتـخـذـ مـنـ أـمـمـهـ خـلـيـلـاـ؛ لأنـ اللهـ آخـذـهـ خـلـيـلـاـ ١٩١
الخليل هو المـحـبـوـبـ الذـيـ تـخـلـلـتـ مـحـبـتـهـ مـسـالـكـ الرـوـحـ إـلـىـ القـلـبـ ١٩١
الرسول ﷺ يـحـبـ فـاطـمـةـ رـحـمـةـ عـنـهـ الـمـحـبـةـ الـأـبـوـيـةـ أـكـثـرـ مـنـ أـبـيـ بـكـرـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ،ـ لـكـنـ فـيـ المـحـبـةـ الـإـيمـانـيـةـ وـالـمـوـدـةـ الـإـيمـانـيـةـ لـأـحـدـ يـسـاـوـيـ أـبـاـ بـكـرـ رـحـمـةـ عـنـهـ ١٩٢
مـئـىـ أـمـكـنـ اـجـمـعـ بـيـنـ النـصـوـصـ فـإـنـهـ لـاـ شـذـوـذـ ١٩٤
تأصـيلـ فـيـ حـكـمـ زـيـارـةـ النـسـاءـ لـلـقـبـورـ ١٩٤
إـذـاـ كـانـ فـيـ الـحـدـيـثـ زـيـادـةـ،ـ وـلـاـ مـعـارـضـةـ لـمـنـ هـوـ أـوـقـقـ،ـ فـإـنـهـ يـؤـخـذـ بـالـزـيـادـةـ ١٩٥
الـرـسـوـلـ ﷺ قدـ يـسـكـتـ عـنـ بـعـضـ الـأـشـيـاءـ لـمـلـاحـظـةـ مـاـ هـوـ أـوـلـىـ كـمـ سـكـتـ عـنـ الـمـرـأـةـ ١٩٦

قضايا الأعيان لا يمكن أن تعارض عموم الأقوال؛ بل عموم الأقوال مقدم	١٩٦
وضع السرج على المقابر من أكبر المحظورات؛ لأنّه سبب للغلو فيها	١٩٧
كل شيء تحت قدمي: هذه من صيغ أقوال الملوك	١٩٩
لا يجوز قبض الربا مطلقا حتّى وإن عقد في وقت لم يحرّم فيه الربا، أو حتّى وإن عقد على جهل	٢٠٠
لابأس بإقامة مدارس للبنات في العلم الشعري	٢٠٤
سمى القرآن كتابا؛ لأنّه مكتوب في اللوح المحفوظ، وفي الصحف التي بأيدي الملائكة وفي الصحف التي بأيدينا	٢٠٥
السبابة تسمى سبّاحة	٢٠٦
السنّة بأنواعها الثلاثة دلت على علو الله تعالى في السماء	٢٠٦
المسافر لا يقيم الجمعة مطلقا حتّى ولو كان معه أكبر عدد	٢٠٧
معنى الجهالة	٢٠٨
لا راتبة للظاهر في السفر	٢٠٨
معنى القسامنة	٢١٠
حكم لبس الخاتم للرجال	٢١١
اتخاذ المحاريب للمساجد	٢١٢
(ليس) من أدوات الاستثناء	٢١٥
جميع العظام لا تجوز التذكرة بها	٢١٥
قد يُوقَّع المقصول بما لا يوفق له الفاضل	٢٢٠
حكم إقامة الصلاة ماشياً	٢٢٢
ضرب المدافع أيام رمضان لإعلان الإفطار	٢٢٢
مسائل في الوقوف بعرفة	٢٢٤

٢٢٧	حكم الشرب في آنية الكفار
٢٣١	من شعار المسلمين فرق النواصي وهو فرق الشعر من الوسط
٢٣٦	أحكام التصفيق
٢٣٨	لا ينبغي للإنسان أن يتنعم حتى وإن تيسر له ذلك، فلا يعود نفسه على التنعم
٢٤٠	رؤيا اللبن في النوم
٢٤٢	معنى السدل
٢٤٢	حكم السدل في الصلاة
٢٤٢	ضابط التشبيه بالكافار
٢٤٣	عمل الراوي بخلاف ما روى لا يقدح في روایته
٢٤٤	الإسبال من كبائر الذنوب
٢٤٦	كرامة دخول الإمام في المحراب
٢٤٨	حكم لبس المصوّر ولبس ما فيه تصاوير رجل فاسق كافر
٢٥١	تسطيح القبور وتسنيمها
٢٥٢	حكم التسبيح بالمسابح
٢٥٤	هل البنطلون للرجال من زyi العجم أم لا؟
٢٥٤	لعق الأصابع بعد الأكل مقدم على الغسل
٢٥٥	فوائد لعق الأصابع بعد الأكل
٢٥٥	حكم حلق الرأس
٢٥٧	حكم من سئل عن شيء فحكى قولهً عن غيره ولم يصرح بموافقة أو مخالفة
٢٥٨	حكم الدراءة للنساء
٢٥٩	أفراد الإمام ابن ماجه رحمه الله الغالب فيها الضعف

٢٦٣	سبب تسمية صلاة العشاء العَتمَة.....
٢٦٤	أقارب الزوجة ليسوا أنساباً بل هم أصهار.....
٢٧٠	الحدود تطلق على كُلِّ الشعْر.....
٢٨١	الفرق بين الغش للنوع والغش للفرد.....
٢٨٣	الفرق بين الحَسَن على المعنى العام والحسن على طريقة المحدثين.....
٢٨٤	المراد في تفضيل العربي على غيره عربيُ النسب
٢٨٥	الشرف في النسب لا يُقدَّم إلا عند التساوي من كُلِّ وجه
٢٩٠	الفرق بين الاستطالة والبغى
٢٩٩	حُكْم مَن نَذَرَ أَنْ يَذْبَحْ وَلَدَه
٣٠٢	الأَكْمَل في صوم عاشوراء أَنْ يصوم التاسع والعشرين
٣٠٥	إذا كان المسلمون ضعفاء فإنه لا حرج عليهم أنْ يُوافِقُوا الكُفَّارَ في الهدى الظاهر
	نَحْن مَأْمُورُون بِإاعْفَاء الْلَّحِيَّة، فَإِذَا شَاهَوْنَا -أَيِّ: الْكُفَّار- فَلَا يَحُوزُ أَنْ تَرْجَعَ عَمَّا أَمْرَنَا
٣٠٧	بِه.....
٣٠٨	لَا فَرَقَ بَيْنَ أَنْ يَنْوِي الإِنْسَانُ مُشَاهَةَ الْكُفَّارِ أَوْ لَا يَنْوِيهَا
٣١٠	الشريعة رَحَّصَتْ فِي أَنْ يَتَفَعَّلَ الإِنْسَانُ بِاللَّعْبِ وَيُزِيلَ عَنْ نَفْسِهِ الْمُلْلَ وَالسَّآمَة.....
٣١٤	تعريف الزور.....
٣٢٠	لَا وَفَاءَ لِنَذِرٍ فِي مُعْصِيَةِ اللَّهِ؛ هَذَا نَفِيٌّ بِمَعْنَى النَّهِيِّ، أَوْ نَفِيٌّ عَلَى أَصْلِهِ
٣٢٢	العامُ إِذَا وَرَدَ عَلَى سَبِبٍ فَإِنَّ السَّبِبَ قَطْعِيًّا الدُّخُولَ فِي هَذَا الْعَامِ
٣٢٣	تِبَادُل بَعْضِ السَّفَهَاءِ الْهَدَى يَا مَعَ النَّصَارَى فِي أَعْيَادِهِمْ حَرَمٌ وَلَا يَحُوزُ
٣٣٠	لِمَاذَا لَمْ يُخْرِجْ أَبُو بَكْرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ النَّصَارَى مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ؟
٣٣٣	(بِيدِ) بِمَعْنَى: (غَيْرِ) أَوْ (مِنْ أَجْلِ)

٣٣٥	تحريم اتخاذ الرطانة لغةً للمسلمين
٣٣٨	إذا جلب المشركون في أيام أعيادهم أشياء غير معتادة فلا بأس أن نشتري منهم
٣٤٠	قراءة القرآن لا تجوز بغير العربية، بخلاف التسبيح والتحميد
٣٤٦	حكم من ليس الزنار
٣٤٨	سبب تسمية كنيسة القديمة بهذا الاسم
٣٥٠	حكم من لعن دين الشخص وسبه
٣٥٦	من اعتقاد أنَّ دين اليهود والنصارى دين يرضاه الله فلا شكَّ في كُفره
٣٥٩	نقطة مهمة حول الأنashid
٣٦١	يُنهى أن يبدأ الخطبة بالبسملة، والأحسن أن يبدأ بالحمد
٣٦٧	من الخطأ الشائع ضم الراء في (التجربة والتجارب)؛ والصواب: تجربة وتجارب
٣٦٩	إذا فعلنا فعلاً لا ندرى أصله من الكافرين أو ملائكة، فالاصل الإباحة
٣٧٠	السبب في أن اليهود يسجدون على جنْبِ
٣٧١	لبس الساعة في اليد اليسرى ليس فيه مشابهةً للمشركين
٣٧١	مساكنة الكافر والأكل والشرب معه، إذا ألجى الإنسان إلى هذا لا بأس به
٣٧٢	إعراب (لولا)
٣٧٢	الإنسان يقطع أطماء أهله في مُشابهة المشركين
٣٧٤	المرأة سيدة بالنسبة لامرأة دونها، أمّا سيدة على الرجال فلا
٣٧٧	حكم القمار بالبيض حرام
٣٧٩	من السياسة أن يهجو الإنسان الذي يتشبه بالكافار
٣٨٦	حكم التأجير للمشرك
٣٨٩	مسألة بيع الدور على الكفار

العَشَّار: هو الذي يَقْبِضُ الْعُشْرَ	٣٩٥
تضعيف العُشْرِ يُرجَعُ فيه إلى الإمام	٣٩٧
لا شُفَعَةَ لِكَافِرٍ عَلَى مُسْلِمٍ	٣٩٨
لا ينبغي شراء ما يعود ربُّه على الكنيسة	٣٩٩
البَغْيُ وَالْمَغْنِي وَالنَّائِحَةُ إِذَا تَابُوا لَا يُطَالَّبُونَ بِرَدِّ الْمَالِ عَلَى صَاحِبِهِ الَّذِي بَذَلَهُ	٤٠٣
حكم بيع عين يرى البائع تحريمها لمن يرى أنها حلال	٤٠٣
أخذ الأجرة على قراءة القرآن	٤٠٤
إذا تاب المُرَابِي وله أموال في بنوك لم يقبض فائدها	٤٠٥
مسائل في ذبائح أهل الكتاب	٤١٣
العام المحفوظ مُقدَّم على العام غير المحفوظ	٤١٧
ما وجب في الحرام وَجَبَ أَنْ يُذَبَحَ فِي الْحَرَمِ	٤٢٣
الشُّذُوذُ لَا يُشَرِّطُ أَنْ يَكُونُ فِي حَدِيثٍ وَاحِدٍ، فَقَدْ يَكُونُ فِي الْحُكْمِ بِقَطْعِ النَّظَرِ عَنِ الْحَدِيثِ	٤٢٧
المقلَّدُ إِذَا أَخْطَأَ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الاجتِهادِ، وَقَدْ اجتَهَدَ اجتِهادًا تَامًا، فَإِنَّهُ مَعْذُورٌ مَا جَوَرُ، لَكِنَّ مَنْ عَلِمَ خَطَأَهُ وَجَبَ عَلَيْهِ مُخَالَفَتِهِ إِلَى الصَّوَابِ	٤٣٦
كُلُّ مَنْ تَعَبَّدَ لِللهِ تَعَالَى عِبَادَةً لَمْ يُشَرِّعْهَا اللَّهُ فَهُوَ مُشْرِكٌ	٤٣٧
تقسيم الْبِدَعِ إِلَى حَسَنَةٍ وَقَبِيحَةٍ قَوْلُ باطْلُ مُعَارِضُ الْحَدِيثِ	٤٤٠
الأصل في العبادات المنع	٤٤٥
اللفظ العام لا يجوز أن يُراد به الصور القليلة	٤٤٥
رَأْلَةُ الْعَالَمِ يَزُلُّ بِهَا عَالَمٌ	٤٥٢
كل شيءٍ وُجِدَ سَبِيلٌ فِي عَهْدِ الرَّسُولِ ﷺ وَلَمْ يَفْعَلْهُ بِدُونِ مَانِعٍ فَفِعْلُهُ بَدْعَةٌ وَتَرْكُهُ هُوَ السُّنَّةُ	٤٥٣

كُلُّ مَنْ أَقَامَ شَرَعَ اللَّهِ فَإِنَّهُ حَفْظٌ بِلَا شَكًّا، حَتَّى لَوْ قُدِّرَ أَنَّهُ سُطِّيَ عَلَيْهِ وَقُتِّلَ فَإِنَّهُ يُقْتَلَ شَهِيدًا	٤٥٥
معنى التغبير عند الصوفية	٤٥٧
سُرُّ رُشْدِ شَعْبَانَ: يَعْنِي آخِرَه	٤٦٤
أوَّلْ لِيَلَةُ جَمْعَةٍ فِي رَجَبٍ هِيَ الَّتِي تُسَمَّى عِنْدَ الْمُبَدِّعَةِ بـ«الرَّغَائِبِ»	٤٦٥ ، ٤٦٠
لَا نَشَهِدُ لِأَحَدٍ بِعِينِهِ أَوْ نَارٍ إِلَّا مَا شَهَدَ لَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَرَسُولُهُ ﷺ	٤٦٨
مَعْنَى قَوْلِهِمْ: إِنَّ الْبَدْعَ أَعْظَمُ مِنَ الْكَبَائِرِ	٤٧٦
طَالِبُ الْعِلْمِ الصَّغِيرُ يُحِبُّ عَلَيْهِ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُنْكِرَ الْبَدْعَ أَنْ يَعْرِفَ مَا أَخِذَ هَذِهِ الْبَدْعَ النُّفُوسُ لَا بُدَّ لَهَا مِنْ فَعْلٍ وَلَا بُدَّ لَهَا مِنْ حَرْكَةٍ، إِذَا نَهَيْتَهَا عَمَّا تَفْعَلُهُ مِنْ الْمُنْكَرِ فَافْتَحْ لَهَا مَا تَفْعَلُهُ مِنِ الْمُبَاحِ	٤٧٧ ، ٤٨٠
الشَّيْءُ إِذَا كَانَ إِثْمَهُ أَقْلَى مِنْ مَنْفَعِهِ فَإِنَّهُ تَنْغُمُ الْمُفْسِدَةُ فِي جَانِبِ الْمُصْلَحَةِ	٤٨٢
هَلْ يُحُوزُ روَايَةُ الْأَحَادِيثِ الْمُضْعِفَةِ فِي الْفَضَائِلِ؟	٤٨٧
الْغَائِبُ لَا يُصْلَى عَلَيْهِ مُطْلَقاً، إِلَّا إِذَا كَانَ لَمْ يُصْلَى عَلَيْهِ	٤٩٠
الْمَسَافِرُونَ لَا بُدَّ أَنْ يُؤْمِرُوا وَاحِدًا إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً فَأَكْثَرُ، وَهَذَا الْأَمْرُ مُطَاعٌ	٤٩١
الْأَفْصَحُ فِي قَوْلِهِمْ: «هَلَمْ»	٤٩٢
جَبَ الرَّحْمَةُ: الصَّوَابُ أَنَّهُ يُسَمَّى جَبَ عَرْفَاتَ	٤٩٩
الْدُّعَاءُ فِي الْخُطْبَةِ لَا تُرْفَعُ فِيهِ الْأَيْدِي إِلَّا فِي الْاسْتِسْقَاءِ وَالْاسْتِصْحَاءِ، فَتُرْفَعُ الْأَيْدِي؛ يُرْفَعُهَا الْخَطَّيْبُ وَيُرْفَعُهَا النَّاسُ تَبَعًا لَهُ	٥٠١
رَفَعَ الْيَدَيْنَ فِي الدُّعَاءِ بَيْنَ خُطْبَيِّ الْجَمْعَةِ مِنَ الْأَشْيَاءِ الْمُحْتَمَلَةِ	٥٠٢
شَدَ الرَّحْلُ لِطلبِ الْعِلْمِ لَيْسَ إِلَى الْمَكَانِ، لَكِنْ لَمْ يَكُونْ فِيهِ مِنْ فَائِدَةٍ	٥٠٣
لَوْ فَرِضْنَا أَنَّنَا فِي قَرْيَةٍ لَيْسَ فِيهَا مَكْبُرٌ صَوْتُهُ، فَالسُّنْنَةُ أَنْ يُخْطَبَ الْإِمَامُ لِلرِّجَالِ أَوْلًَا، ثُمَّ يَتَّجَهُ لِلنِّسَاءِ وَيُخْطَبُهُنَّ خُطْبَةً خَاصَّةً	٥٠٤

بعض الأئمَّة قد ترتكبُ شيئاً معيَّناً من سُننِ مَن كانوا قبلنا، وبعضاها يَرتكبُ سنَّاً آخرَ..... 5٠٨
حكم نذر المعصية 5١٠
لا شَكَّ أَنَّ الحسينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دُفِنَ فِي مَكَانِهِ الَّذِي قُتِلَ فِيهِ، وَأَنَّهُ أَخْفِي قَبْرُهُ؛ لَئِلَا يَحْصُل فِيهِ فِتْنَةٌ، أَوْ لَئِلَا يَسْلَطَ عَلَيْهِ أَعْدَاؤُهُ فَيُخْرِجُوهُ وَيُحْرِقُوهُ..... 5١٤
قولُ: «رضي الله عنه» هو أعلى وصفٍ يحصل للإنسان..... 5١٥
هل يجوز أنْ نذهب إلى غارِ حراءٍ أو غارِ ثورٍ تعبدًا؟..... 5١٦
ليس هناك قبرٌ للأَنْبِيَاء معلومًا إِلَّا قبرُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خاتم الأنبياء عليهم الصلاة والسلام 5١٧
الأَصْلَ في العبادات المُنْعَنِ إِلَّا بَدْلِيلٍ 5١٩
أسباب إِجابة الدُّعَاء..... 5٢٠
لم تُوجَدَ كَلِمَاتٌ مَكْسُوَّةٌ النَّاءُ إِلَّا كَلِمَاتٌ يَسِيرَةٌ، مثُلُّ: «تَلَقَّاءٌ - تَبِيَانٌ»، وَغَيْرُهَا، وَلَيْس مِنْهَا: «تَعْدَادٌ»..... 5٢١
بعض العوام يقولون مَنْ قَدِمَ إِلَى الْمَدِينَةِ: «سَلَمَ لِي عَلَى الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» وَهَذَا ضَلَالٌ 5٢٤
المُقَابِرُ لَا تُشَرِّعُ فِيهَا قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ، وَلَيْسَ مَحَلًا لَهَا 5٢٦
أجسادُ الأنبياء باقيةٌ لَا تَأْكُلُهَا الْأَرْضُ، أَمَّا غَيْرُ الأنبياء فَالْأَصْلُ أَنَّ الْأَرْضَ تَأْكُلُهُ، وَقَد يُوجَدَ مَنْ لَا تَأْكُلُهُ الْأَرْضُ 5٢٧
يُكَرَّهُ الْمَشِيُّ فِي الْقُبُورِ بِالنَّعَالِ إِلَّا لِحَاجَةٍ، وَيُحرِمُ التَّغُوطُ بَيْنَهَا، وَكَذَلِكَ التَّبُولُ، وَكَذَلِكَ الْمُنَكَّرَاتُ لَا تُفْعَلُ عَنْهَا 5٢٩
فِي قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَلَّا حِقُونَ» إِشْكَالٌ؛ وَهُوَ: كَيْفَ يُعْلَقُ الْمُشَيَّةُ بِمَا تَحْقَقَ وَقَوْعُهُ؟ 5٢٩
الْحَدِيثُ الَّذِي جَاءَ فِي التَّلَقِينِ بَعْدَ الدَّفْنِ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ضَعِيفٌ جَدًّا 5٣١
الدُّعَاءُ الجَمَاعِيُّ لِلْمَيِّتِ بَعْدَ دَفْنِهِ بَدْعَةٌ 5٣١
حُكْمُ مَنْ زَارَ الْمُقَابِرَ لِيَدْعُوا لِنَفْسِهِ هُنَاكَ؛ مَنْ أَجْلَ أَنْ يَرْقُقَ قَلْبَهُ 5٣٢

523	المُهجر بالضم هو: القول المكَر
535	حكم السفر إلى المقابر
536	وصف الرسول ﷺ بأنَّ «خليل الله» أَفْضَلُ مِنْ وصفه بِأَنَّهُ «حبيب الله»
536	الخَلَةُ لَا نَعْلَمُهَا ثَابَتَ إِلَّا هَذِينَ الرَّوْلِينَ الْكَرِيمَيْنِ: إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمَا وَسَلَّمَ
536	الخَلَةَ مَنْقَبَةُ مَا نَاهَا أَحَدٌ مِنَ الْأَمَّةِ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
539	لفظ: «زائرات» فيها زيادة العلم، ولا تُنافي «زوارات»
540	حفر الإنسان للقبر في أرضٍ مسبلةً للمقبرة حرام
542	حديث: «الأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ إِلَّا الْمَقْبَرَةُ وَالْحَمَامُ» صحيح لغيره
543	صادِيدُ الْأَمْوَاتِ عَلَى القول الراجح طاهر
547	ليس على المسلم - وليس له أيضاً - أن يُطالبُ الرُّسل بتبيين المصالح والمفاسد
548	القول الراجح أنَّ المكان المغصوب تصحُّ فيه الصلاة
549	ليس في المسجد النبوي ولا المسجد الحرام عمودٌ تُرجَحُ الإِجَابَةُ عَنْهُ دُونَ غَيْرِهِ
550	أحياناً يُفْتَنُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بعضاً النَّاسَ، وَيُحِبُّ الدُّعَاءَ فِي حَالٍ يَحْرُمُ الدُّعَاءَ فِيهَا
550	بدعة رجاء الإجابة عند القبور أول ما ظهرت بعد المئة الثانية من الهجرة
555	هل زيارة المدينة لها ارتباطٌ بالحج؟
557	الإجماعات لا تتناقض
561	تعلقُ الإنسان بالملائكة لا شَكَّ أَنَّهُ يصرُّهُ عن الخالق مِنْهَا كَانَتْ درجةُ المخلوق
562	لَا دُعَاءَ أَنْفَعُ وَلَا أَجْمَعُ مَا في الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ
563	التعُمُّنُ في أسباب الكائنات وطبعاتها الفلكيَّة والأرضيَّة قد يكون فتنَةً للإنسان، إذ لم يكن عنده عُقلٌ راسخٌ أو دِينٌ قويٌ

الحديث ثعلبة رضي الله عنه أن يدعوه له بكثرة المال، لا يصح عن النبي ﷺ؛ لأنَّه مُنافٍ للقرآن، ومن الناحية الحديثية أيضًا ٥٦٤
هل من الاعتداء في الدُّعاء أنْ يُقسِّم الإنسان على الله تعالى؟ ٥٦٥
يُغفر للجاهل ما لا يُغفر لغيره ٥٦٨
الفرق بين المعجزة والكرامة ٥٧١
أنواع خوارق العادات ٥٧١
الله تعالى نعمة على الكافر وعلى المسلم ٥٧٢
نبع الماء من بين أصايبعه ﷺ أعظم من الآية التي أعطيها موسى عليه السلام في كونه يضربُ الحجر فيتفجر عيونًا ٥٨٣
الدُّعاء عند قبر النبي ﷺ ضلالٌ وشرٌّ ٥٨٦
لا يوجد شيءٌ من الدنيا يُعبدَ الله عز وجل بمسحِه إلا الرُّكْنَيْنِ اليَمَانَيْنِ: الحجر الأسود والرُّكْنُ الْيَمَاني ٥٩١
الحال لفظها مذكورة ومعناها مؤنث ٥٩٢
الدُّعاء المشروع في التَّوافل والفرائض أنْ يكون في صِمن الصَّلاة ٥٩٤
التغميض في الصَّلاة إِمَّا مكروه أو خلاف الأولى ٥٩٥
إطلاقُ أنَّ إنكارَ المكروه ليس بفرضٍ: فيه نظر ٥٩٨
قد يقعُ كrama لبعض الناس أنْ يسمع الأذان أو رد السلام من قبر الرَّسول ﷺ أو من قبر غيره ٦٠٠
ما يفعله بعض الناس من كُونِه يقفُ يخطب ويُعطي الناس عند الدُّفن من الْبَدْع ٦٠٨
المأتم الموجودةاليوم أصلُّها مكروه أو حرام ٦٠٩
نصَّ الفُقهاء على أنَّ الميت يتَّدَى بما يُفعَل من المعاصي عنده، وهذا يحتاج إلى دليلٍ بعض المُعَرِّينَ أعرَبَ قوله تعالى: ﴿إِلَيْهِ فَرَشَ﴾ الجار والمجرور، قال: إنَّه متعلَّق بقوله: ﴿فَعَلَّمُهُ كَصْفٌ مَأْكُولٌ﴾، ولكن هذا بعيد ٦١٢

كل ما يُخشى منه الفتنة وإنْ كان في الأصل مباحاً فإنه تجُب إزالته سداً للذرية ٦١٧
من السُّنَّة موافقة أهل البلد في اللباس إلَّا إذا كان حراماً ٦١٩
هذه المشاهد التي يسمونها المساجد السَّبعة في المدينة وغيرها، كلُّها لا أصل لها ٦١٩
الإِنسان إذا كان يُشُقُّ عليه الحضور إلى المسجد فلا بأس أن يُصلِّي في بيته ٦٢٠
إذا أصابت الإِنسان نجاسة فلا ينبغي أنْ يُسُوف ويقول: أزيَّلها إذا قُمت لصلوة، فينسى، بل ينبغي أنْ يُبادر بإزالتها حتى لا ينسى ٦٢١
ينبغي للإِنسان إذا أراد أنْ يفعَل شيئاً في المستقبل أنْ يَقْرِن ذلك بالمشيئة ٦٢١
جَواز النافلة جماعة ٦٢٢
مَشروعَة المصادفة ٦٢٢
المشروع في الجماعة أنْ يتقدَّم الإمام ويتأخَّر المؤممون ٦٢٢
جواز العمل بالإشارة مع القدرة على الكلام ٦٢٢
مُتابعة الإمام؛ بحيث لا يتقدَّم عليه، ولا يُوافق، ولا يتأخر عنه ٦٢٢
الشيء الذي يفعَلُه الرسول ﷺ باستِدامه فهذا يدلُّ على أنه من السُّنَّة ٦٢٤
الصُّعود إلى جبل حراء للنظر والاعتبار فقط لا بأس به، أمَّا أن تصعد لتمكُّث فيه الليالي ذوات العدد، أو تصلي فيه، فلا شكَّ أنه بدعة ٦٢٥
مكان وقعت فيه المعصية من الصحابة رضي الله عنهم لا يُتَحَدَّد مكان قربة ٦٢٦
الرافضة لا يُقيِّمون الجماعات في المسجد أبداً ٦٢٨
لا عقوبة إلا على محْرَم ٦٣٠
هل غُضُّ الصوت عند رسول الله ﷺ ونحو ذلك، باقٍ حتى بعد موته؟ ٦٣٤
قول الإمام مالك رحمه الله: «هو وسيلة أبيك آدم إلى الله يوم القيمة»، هذا يجيب أنْ يُحمل على الشفاعة العظمى ٦٣٥
الرسول عليه الصَّلاة والسلام لا يستطيع أنْ يشفع لأحدٍ إلَّا بإذن الله تبارك وتعالى ٦٣٥

قوله عليه الصلاة والسلام: «صلوا على آنَّه لا يجُبُ الجمعُ بين الصلاة والتسليم ٦٣٦
هل يجوز الاستشفاع بالرَّسُولِ ﷺ؟ ٦٣٧
«إذ» لما مضى، و«إذا» للمستقبل ٦٣٩
جميع الكائنات بالنسبة لخطاب الله عَزَّوجَلَّ هي عاقلة ٦٤١
الصحابي رضي الله عنه لا يقوُّهم شيء من أمور الغيب يحتاج إلى بيان إلَّا استفهموا عنه ٦٤٢
لا يجوز لنا أن نتعمق في مسائل الصفات إذا لم يكن جاء عن الصحابة رضي الله عنه ٦٤٢
تحصيص زيارة القبور بيوم الجمعة منكر ٦٤٥
لا يجوز للإنسان أن يسأل ما لا يمكن شرعاً ٦٤٦
إذا رأينا قوماً أخذدوا قبور أئبيائهم مساجد هل يسعون أن نلعنهما؟ ٦٤٧
المسجد إذا بني على قبر فالصلاحة فيه باطلة ٦٤٩
بدن المسلم طاهر، وكذلك بدنه الكافر على الرأي طاهر ٦٥٠
هل على الله تعالى حق واجب؟ ٦٥٧
قد يجعل الله تعالى فتنة في ضال من الضلال؛ إما أن يحيي دعوته، أو يسهل أمره أو ينصره على عدوه أو ما أشبه ذلك ٦٦٣
قول ابن مسعود رضي الله عنه: كُنَّا نقول للنبي ﷺ وهو حيٌّ: السلام عليك أئمها النبيُّ، فلما مات قلنا: السلام على النبيٍّ؛ اجتهاده منه رضي الله عنه، لكنه اجتهاه غير صائب ٦٦٦
لا يجوز أن يُحْدَفَ من الحديث ما تدعو الحاجة إليه ٦٦٩
لقد ضلَّ الصوفية حين قالوا: تمام العبادة أن تبعد الله تعالى الله ٦٧١
هل التوسل بالأعمال الصالحة مشروع؟ وأئمها أولى؛ التوسل بالأعمال الصالحة أو التوسل بالأسماء والصفات؟ ٦٧١
إعادة الفعل «أعوذ» أحسن من عدم الإعادة، عند دعاء: أَعُوذُ بِرَضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَبِمُعَافَايَتِكَ مِنْ عُقوبَتِكَ، وَبِكَ مِنْكَ ٦٧٢

إذا وجدت طائفه مذمومه من حيث الأصل، وعلى ضلاله من حيث الأصل، وجاءت بالحق، فالواجب قبوله والعكس صحيح.....	٦٧٤
سؤال الصفات شرك، إنما السؤال يكون بالصفات.....	٦٧٦
لعمرك ولعمري أبيك لا يعذر من الإقسام بغير الله تعالى	٦٧٧
لا يجوز إطلاق أن صفات الله تعالى غيره، ولا أنها ليست غيره؛ لأن فيها إجحala.....	٦٧٧
الآن يسمى التعريم: مساجد عائشة رضي الله عنها، وليس هي مساجد عائشة، ولكن قريب منها فسمى باسم المجاور.....	٦٨٣
«عمرة القضية» ليس المعنى أنهم قضوا العمرة التي أحصروها عنها، بل المعنى أنها العمرة التي قاضى عليها النبي ﷺ المشركين	٦٨٣
عبادة المسجد الحرام ثلاثة: الطائفون والعاكفون والرُّكع السجود.....	٦٨٥
الحجر الأسود أفضل من الرُّكن اليماني.....	٦٨٧
استلام الرُّكن اليماني من الكعبة: هو المسح، وليس مجرد وضع اليد على الرُّكن	٦٨٩
كل مسحر يفصله عن المشعر الثاني واد.....	٦٩٢
كل مسجد يبني وحصل به الضرار؛ سواء قصد الضرار أو لم يقصد، فالصلة فيه لا تجوز	٦٩٣
يصح الاستدلال بفعل النبي ﷺ من ذهابه يوم السبت إلى قباء بأنه مشروع الذهاب في هذا اليوم بالذات	٦٩٥
التغليظ باليمين لا تكون إلا في شيء له خطر كالقتل والرجم	٧٠٠
المسجد الحرام يختص بما لا يختص به غيره؛ مثل: الطواف	٧٠٤
الاعتكاف يصح في جميع المساجد	٧٠٤
الفضيل الذي هو خير من ألف صلاة خاص بمسجد الكعبة، وأماما سائر المساجد في مكة فهي أفضل من مساجد الحلل، بلا شك، لكنها لا يحصل فيها هذا التفضيل	٧٠٤
ما جاء أنه أسرى به من بيت أم هانئ رضي الله عنها، وهذا ضعيف	٧٠٤

الفضيلة التي تتعلق بذات العبادة أولى بالمراعاة من الفضيلة التي تتعلق بزمانها أو مكانها ٧٠٧
لا يُسن الاعتكاف في غير رمضان، بل ولا في غير العشر الأواخر من رمضان ٧٠٨
قوله تعالى: ﴿فَأَنْتَمْ فِيهِ سَوَاء﴾ من استدل به على الاشتراكيه فقد حرف الكلم عن مواضعه ٧١١ لا يجوز أن نشفع لمن لا يرتضيه الله؛ ومن ثم يحرم أن نصلّي على شخصٍ إذا مات وكان لا يصلّي ٧١٤
في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِي حَسِبَكَ اللَّهُ وَمَنْ أَنْتَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾؛ (من) هنا معطوفة على الكاف في حسبك، وليس معطوفة على الله ٧١٨
يُوجَد في الصحيحين ما يكون غلطاً، لكن الأصل أنَّ ما فيها صحيح ٧٢٠
من علامة محبة الرسول عليه الصَّلاة والسلام: أن تقدِّم قوله على هواك ٧٢٢
علامة محبة الإنسان لربه أن يتبع الرسول ﷺ ٧٢٢
دعوى أصحاب البدع محبة الرسول ﷺ يكذبها فعلهم ٧٢٣
الإنسان إذا ذكر شيئاً منوعاً للناس فليذكر المأدونَ فيه؛ حتى لا يسدَّ الباب أمام الناس ٧٢٤
كل دين قائم فهو الإسلام؛ في أيٍّ أمَّة، وفي أيٍّ مَكَان، وفي أيٍّ زَمَان ٧٢٥
تأتي «بل» في كتاب الله عزَّوجَلَّ كثيراً دون أن يكون هناك استفهام تكون جواباً له، وحينئذٍ نقول: هي مُضمنة معنى «بل» ٧٢٨
لنا أن نجزم أنَّ ما يعمَله أهل البدع مما ليس مشروعًا غير مقبول ٧٢٩
شرك المبتدع نوعان: نوع يتعلَّق بالألوهية، ونوع يتعلَّق بالربوبية ٧٣١
مفهوم الجزية ٧٣١
معنى قوله تعالى: ﴿وَمَيْحَلُ لَهُمُ الظَّبَابُ وَمَحْرَمٌ عَنْهُمُ الْخَبِيثُ﴾ أنَّ كُلَّ ما حرم عليهم فهو خبيثٌ، وليس المعنى أنَّ كُلَّ خبيثٌ فهو حرام ٧٣٣
لا تؤخذ الشريعة من نَصٍّ واحدٍ، بل من نصوصٍ متعددة ٧٣٤
قوله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ جِيلٌ يَحْبُّ الْجَمَالَ»؛ أي: الجمال الحاصل بالتجملِ، لا جمال الصورة التي خلقها الله ٧٣٥

ما يوجد في كتب التاريخ من أن بعض العرب نُبْغُوا كذب بلا شك	٧٣٦
موقفنا من القدر هو الإيمان به، ولكن لا نحتاج به على شريعة الله	٧٤٥
الاحتجاج بالقدر على أمرٍ مضى لا بأس به، أما الاحتجاج على أمرٍ يستمر في الإنسان	
فهذا هو الممنوع	٧٤٦
إذا أردت طيب الحياة فارض بالقضاء والقدر	٧٤٧
الاحتجاج بالقدر على أفعال العبد مخالف للعقل وللشّرع	٧٤٨
الفرق بين «عدل» و«عِدْل»	٧٥٠
المبدأ والخبر إذا كانا معرفتين فهما دالان على الحضر	٧٥٠
معنى الصَّمد	٧٥٠
الغالب أن صفات الإثبات تأتي مفصّلة، أما النفي فالغالب فيه الإجمال	٧٥١
الموجود بشرط الإطلاق مستحيل الوجود	٧٥٣
إن الكافر يسبّح الله تعالى بلسان الحال، وغيره بلسان الحال والمقال	٧٥٥
الإلحاد يكون في أسماء الله تعالى وأياته، والإلحاد في الأسماء له أنواع	٧٥٧
إذا أتيت الإنسان اسمًا لله تعالى لم يسمّ به نفسه، فقد أخطأ في أسمائه، وتجّأ على الله تعالى	٧٥٧
آيات الله عَرَجَ قسمان: آيات كونية، وآيات شرعية	٧٥٨
من جعل من أسماء الله تعالى الدّهر قد أخطأ خطأ بيّنا	٧٥٩
الدّعاء: دعاء مسألة، ودعاء عبادة	٧٦١-٧٦٠
الذرّة هي صغار النمل وليس كما قال الذريون الآن	٧٦٤-٧٦٣
الغيب نوعان: غيبٌ نسبيٌّ وغيبٌ مطلقٌ	٧٦٦
إذا كان محمد رسول الله ﷺ يسأل ربه أن يهديه لما اختلف فيه من الحقّ، فنحن يجب	
علينا أن نسأل الله ذلك	٧٦٧

الفهرس الموضوعي التفصيلي

الموضوع	الصفحة
تقديم	5
نبذة مختصرة عن فضيلة الشيخ العلّامة محمد بن صالح العثيمين	7
خطبة الكتاب	1٥
سبب تأليف الكتاب	1٦
من كرامة شيخ الإسلام رحمه الله كتاباته الكثيرة في عمره القليل	1٦
مسألة في الرد على وصف القرن الذي نعيش فيه بأن جاهليته أعظم من الجahلية الأولى	1٦
فصل	1٨
حال الناس قبل الإسلام	1٨
أثر نبوة محمد ﷺ وما جاء به من المدى	1٨
اليهود والنصارى	2٠
كفر اليهود أصله عدم العمل بالعلم، وكفر النصارى أصله عملهم بلا علم	2٠
إخبار الرسول ﷺ أن أمته ستتبع سنن الأمم قبلها	2١
ضبط كلمة (سنن) وترجح الشيخ رحمه الله	2٢
بيان أن هذا ليس إخباراً عن جميع الأمة، وأنه لا تزال طائفة منهم على الحق إلى قيام الساعة	2٢
ذكر بعض أمور أهل الكتاب والأعاجم التي ابتكاها بعض المسلمين	2٣
الحسد	2٣
تعريف الحسد، وترجح الشيخ رحمه الله في ذلك	2٤
مسألة فيمن رَجَحَ ما يُرى أنه بدعة ثم نصح فهل يقال: إنه مبتدع؟	2٦
البخل بالعلم والمال وكتمان العلم	2٧

٢٧	ثلاثة أسباب لكم العلم البخل بالعلم والمال وكتمان العلم
٢٧	عدم قبول الحق الذي مع غيره
٢٨	الروافض لا يقبلون من الآراء إلا ما كان في كتبهم
٢٨	تحريف الكلم عن موضعه
٢٨	تحريف بعضهم قوله تعالى: ﴿وَكَلَمُ اللَّهِ مُؤْسَى تَكْتُلِيمًا﴾
٢٩	ليُ الألسنة بما يظن أنه من عند الله، وما هو من عند الله
٢٩	التحريف اللغظي
٢٩	التحريف المعنوي
٢٩	الغلو في الدين
٢٩	الغلو في الأنبياء والصالحين
٢٩	اتباع المعظمين في كل أمر، وإن أحلوا حراماً، وحرموا حلالاً بغير هدى
٢٩	الرهبة
٢٩	بناء المساجد على قبور الأنبياء والصالحين
٣٠	التعبد بالأصوات المطربة وتلحينها والصور الجميلة
٣٠	ينطبق التعبد بالأصوات المطربة على الأناشيد الصوفية
٣٠	وجوب قبول الحق من أي طائفة
٣١	مسألة: حكم طلب العلم على من عنده بدعة في الاعتقاد أو العمل
٣١	لا تخفي الأمور المحدثة في الإسلام من فارس والروم على من توفرت فيه شروط ثلاثة
٣٢	أنواع الخطأ المغفور لصاحبه
٣٢	ضلال قوم شنوا الغارة على ابن حجر والنwoي رحمهما الله
٣٢	الفرق بين التمذهب والأخذ بقول من أقوال المذهب
٣٣	الصراط المستقيم: أمور باطنية، وأمور ظاهرة، وبينهما مناسبة
٣٤	الأمر بمخالفة المغضوب عليهم والضالين في المهدى الظاهر لأمور منها:

أن المشاركة في الظاهر تورث تناسباً بين المشاين يقود إلى الموافقة في الأخلاق والأعمال.....	٣٤
تعليق الشيخ رحمه الله على ذلك	٣٤
جواز أن يكون لأهل العلم زي مخصوص، وعلة ذلك	٣٤
أن المخالف في الهدي الظاهر توجب المفارقة وترك موجبات الغضب	٣٥
أن المشاركة في الظاهر توجب الاختلاط وعدم التمييز بين المهدىين، والمغضوب عليهم ..	٣٥
وجود ذلك في بعض الأسواق الآن	٣٥
مسألة: لبس البطال، واختلاف حكمه باختلاف الأمكنة	٣٥
فصل في ذكر الأدلة من الكتاب والسنّة والإجماع على الأمر بمخالفة الكفار عموماً، وفي أعيادهم خصوصاً	٣٧
بيان المصلحة في مخالفة الكفار، والتضرر والمفسدة من متابعتهم	٣٧
قد تكون العلة من الموافقة للكفار مرتكبة بين كونه مشابهة وبين كونه ضاراً بنفسه	٣٨
كتاب الله دلالته بالإجمال والعموم، والسنّة تفسره وتبيّنه	٣٩
الاستدلال من القرآن على النهي عن اتباع الكافرين	٣٩
آيات الحجائية من (١٦) إلى (١٩) ووجه الاستدلال بها	٣٩
التعليق على الآيات المذكورة وتفسيرها	٤١
فرح الكفار بموافقة المسلمين لهم	٤١
التمثيل بمسألة التوقيت في موافقة المسلمين للكفار	٤١
مسألة في الرد على بعض المؤسسات التي لا تعتبر أنَّ التاريخ الميلاديَّ من أجل تعظيم التاريخ، ولكن يقولون بأنَّها أشهر إفرنجية طويلة!	٤١
الأَظَهَرُ أَنَّ الْمُوَافَقَةَ -حَتَّىٰ فِيهَا هُوَ لِيْسَ مَبْنِيًّا عَلَىٰ أَهْوَائِهِمْ- مَنْهِيٌّ عَنْهَا	٤٢
آيتا الرعد (٣٦-٣٧) ووجه الاستدلال بها	٤٢
آية البقرة (١٢٠) ووجه الاستدلال بها	٤٢
آيات البقرة (١٤٥-١٥٠) ووجه الاستدلال بها	٤٣

٤٤	آية آل عمران (١٠٥) ووجه الاستدلال بها
٤٤	التعليق على الآية المذكورة.....
٤٧	آيات التوبه (٦٧-٧٣)، تفسيرها ووجه الاستدلال بها والمقارنة بين صفات المنافقين، وصفات المؤمنين التي وردت في هذه الآيات
٤٨	يَحِبُّ عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَنْظُرُ فِي نَفْسِهِ هُلْ هُوَ نَاصِرٌ لِأَخِيهِ غَيْرًا وَمَشَهِدًا، أَوْ لَا؟
٤٩	أعمال المرء المتعلقة بدينه قسمان
٤٩	تعريف المعروف
٤٩	تعريف المنكر
٥٠	معنى البسط
٥١	معنى الترك
٥١	النّسيان كَلَّمَا جَاءَ فِي حَقِّ اللَّهِ فَهُوَ بِمَعْنَى التَّرْكِ
٥٢	الإِنْسَانُ الْعَاصِي مِمَّا بَلَغَتِ النِّعْمَةُ عِنْهُ فِي الدِّينِ فَهُوَ فِي عَقْلَةٍ وَفِي غَمٍ شَدِيدٌ وَلَا شَكٌ
٥٤	اختلاف النحوين عمل العاملين في معمول واحد، وترجيح الشيخ رحمه الله
٥٥	ما يدل على أن شيخ الإسلام رحمه الله كان متبحراً في العلوم كلها
٥٥	ما حصل لأبي حيان مع شيخ الإسلام رحمهما الله
٥٦	شيخ الإسلام رحمه الله رجل ألين له العلم
٥٧	توجيهي الشیخ رحمه الله لم يصاب بالإحباط من قراءة بعض كتب شیخ الإسلام رحمه الله
٥٨	التحدث عن الغائب يدل على العظمة
٥٩	الاستمتاع بالخلق، والخوض الذي وقعت فيه الأمم الأخرى -بيان معناه، وأن هذه الأمة ستقع فيه
٥٩	معنى الخلق
٦١	الاستمتاع بالخلق إشارة إلى اتباع الشهوات، والخوض إشارة إلى اتباع الشبهات

قوله تعالى: ﴿فَاسْتَعِمْ﴾ و ﴿وَخُضْمِ﴾ خبر عن وقوع ذلك في الماضي وذم من يفعله إلى	
61 يوم القيمة	
ما دلّ عليه القرآن من ذلك، دلّت عليه السنة أيضًا	
62 63 فمَا جاء في الاستمتاع بالخلق	
ما أخذ به الرسول ﷺ في السنة من مشابهة أمته الماضين في الدنيا، وتحذيره من ذلك	
64 «حديث أبي عبيدة، حين جاء بهال من البحرين»	
هل الاستمتاع الآن بالمساكن والطعام والمرکوب فيه شيء من ذلك؟	
64 64 خوف الرسول ﷺ على أمته من فتنة الدنيا	
مسائل من حديث خوف الرسول ﷺ على أمته من فتنة الدنيا	
65 أوّلها: هل صلاة النبي ﷺ على شهداء أحد صلاته على الميت بتكبيراتها وتوجّهه إلى	
القبلة وما أشبه ذلك، أو المراد الدعاء؟	
65 65 والمسألة الثانية: أخبر النبي ﷺ أنه فرط أمته	
المسألة الثالثة: أن النبي ﷺ قد يمثل له ما لم يكن في الدنيا وهو في الآخرة	
المسألة الرابعة: أنه عليه الصلاة والسلام قال: «لَا أَحَافُ أَنْ تُشْرِكُوا»، فهل يعني ذلك	
انتفاء الشرك في أمته؟	
65 المسألة الخامسة: التحذير من التكالب على الدنيا	
66 خوف الرسول ﷺ على أمته من فتنة النساء وأن أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء	
68 وما جاء في الخوض:	
68 حديث افتراق هذه الأمة إلى ثلات وسبعين ملة	
69 حديث ثانٍ في افتراق هذه الأمة إلى ثلات وسبعين فرقة	
69 حديث ثالث	
69 قوله: «وَاللَّهِ يَا مَعْشَرَ الْعَرَبِ» مُدرج من كلام معاوية رضي الله عنه	
70 الاختلاف الذي أخبر به النبي ﷺ إما في الدين، أو في الدنيا، أو بهما معًا	

ما دلت عليه أحاديث الاختلاف هو ما نهى الله عنه في القرآن ٧٠
Hadith: سألت ربى ثلثاً فأعطاني اثنين ٧٠
هذا الحديث لا ينافي ما وقع في بعض الأمة من العرق ونحوه ٧٠
Hadith: إن الله زوى لي الأرض فرأيت مشارقها ومغاربها ٧١
خوف الرسول ﷺ على أمته الأئمة المضلين ٧١
إخباره ﷺ أنه سيلحق حي من أمته بالمركين، وتعبد فئام الأوثان، وينخرج فيهم ثلاثة كذابون يزعمون النبوة، وأنه لا تزال طائفة منهم على الحق منصورة ٧١
أكثر الاختلاف بين الأمة يكون فيه كل واحد من المختلفين مصيباً فيها يثبته، مخطئاً في نفي ما عليه خصم ٧٢
الإحاطة بالمبين سهلة، يمكن للإنسان معرفتها بالتابع ٧٢
وقوع الاختلاف في الأمة ٧٣
أحدهما: ما يخدم فيه كلا الطائفتين المتنازعتين ٧٣
الاختلاف في الكتاب سبب هلاك الأمم السابقة ٧٣
الاختلاف الذي ذكره الله في القرآن قسمان: ٧٣
هذا الاختلاف المذموم سببه تارة فساد النية ٧٤
وتارة جهل المختلفين بحقيقة ما تنازعوا فيه، أو دليله ٧٤
وهذا الاختلاف نوعان: ٧٤
اختلاف نوع، واختلاف تضاد ٧٤
واختلاف النوع على وجوه ٧٤
نجد الاختلاف في كثير من الأمة مما يوجب اقتتال الكثير منهم على الشفاعة أو الوتر في الإقامة ٧٥
ما حصل مع طائفتين مختلفتين في الحج بسبب وضع اليدين على الصدر أو إرسالها ٧٥
أمثلة على فشو البغض القلبي للمخالف في المسائل الاجتهادية، ومنشأ ذلك ٧٥

من الاختلاف الذي لا يُوجب أن تختلف القلوب الاختلاف في الحدود أو التعريفات، ونحوهما ٧٦
اختلاف التضاد هو القولان المتنافيان ٧٧
ترجيح الشيخ رحمه الله في كون كل مجتهد مصيّب أو لا ٧٧
اختلاف النوع كل واحد من المختلفين فيه مصيّب ٧٨
والثاني: ما حمد فيه إحدى الطائفتين، وهم المؤمنون، وذمت فيه الأخرى ٧٩
أكثر الاختلاف الذي يؤول إلى الأهواء وسفك الدماء من القسم الأول النهي عن كثرة السؤال ٧٩
الاختلاف على الشيء غير الاختلاف معه ٨٠
الاختلاف قد يكون في التزييل والحرروف، وقد يكون في التأويل ٨١
ومن الاختلاف تتبع النصوص التي ظاهرها التعارض وإيراد الإشكالات عليها ٨١
خطورة تتبع النصوص التي ظاهرها التعارض على طالب العلم ٨٢
توجيه الشيخ رحمه الله لطلاب العلم في ذلك ٨٢
فائدة: الواجب على الإنسان إذا كان في مجلس يُقال فيه الباطل أن يردد الباطل بقدر ما يستطيع، أما إذا كان لا يستطيع فلا يجوز أن يتكلم ٨٣
أصل هلاك بنى آدم التنازع في القدر ٨٤
مجوس الأمة هم القدرية ٨٤
أصل مذهب المجوس والصابئة والقدرية ٨٤
حديث ذات الأنوات ٨٥
الكتاب والسنّة كما دلّا على وقوع مشابهة هذه الأمة لليهود والنصارى وفارس والروم، فكذلك دلّا على النهي عن ذلك وعلى أنه لا تزال طائفة من هذه الأمة على الحق ٨٦
عَوْدَ عَلَى الْإِسْتِدَالَ لِمِنْ قَرَآنَ عَلَى النَّهَى عَنْ مِشَابَهَةِ الْكُفَّارِ - الآية (١٠٤) البقرة ٨٨
ما أثر عن بعض السلف في تفسير الآية ٨٨

التعليق على ما ذهب إليه شيخ الإسلام رحمه الله في سبب النهي عن قول: راعنا.....	٨٩
ثم ذكر آيات أخرى في الإخبار عن تفرق أهل الكتاب والتحذير من ذلك، والتعليق عليه.....	٨٩
من تابع غيره في بعض أموره فهو منه في ذلك الأمر.....	٩٠
رفع الآثار والأغلال التي ابتلي بها أهل الكتاب عن هذه الأمة.....	٩١
كراهة الله تعالى أن تُؤْتَى مَعْصِيَتُه كراهة إِثْمٍ وَتَحْرِيمٍ.....	٩١
فائدة: راحة النَّفْسُ أَمْرٌ مَطْلُوبٌ.....	٩٢
نهي الرسول ﷺ أمه عن الرهبانية والتبتل.....	٩٣
النهي عن اتخاذ اليهود والنصارى أولياء.....	٩٣
لا نستعين بالكفار في الولايات.....	٩٤
مشاركة الكفار في الظاهر ذريعة إلى الموالاة والمودة إليهم، وليس فيها مصلحة كما في المباينة والمقاطعة.....	٩٤
كما جاء القرآن بالنهي عن موالاة الكفار وموتهم، وكذلك جاءت السُّنْنَةُ النُّبُوَّةُ وَسَنَةُ الْخُلُّفَاءِ الرَّاشِدِينَ، وأجمع الفقهاء عليها فمن ذلك:.....	٩٥
الأمر بتصيغ الشيب لأن اليهود والنصارى لا يصيغون.....	٩٥
المخالفه للكفار مأمور بها مطلوبة للشارع - وذلك لوجوه:.....	٩٥
أحدها: أن الأمر إذا تعلق باسم مفعول مشتق من معنى كان المعنى علة الحكم.....	٩٥
الفعل المأمور به إذا عُبِّرَ عنه بلفظ مشتق من معنى أعم فلا بد أن يكون المشتق منه أمرًا مطلوبًا.....	٩٦
متى حَصَلتُ المشابهة ثُبَّتُ الحُكْمُ.....	٩٦
الوجه الثاني: أن جميع الأفعال مشتقة وبيتها مناسبة.....	٩٦
سبب اللفظ العام لَا بُدَّ أَنْ يَدْخُلُ فِيهِ.....	٩٧
بيان أن المخالفه قد يكون العموم فيها من عموم الكل لأجزاءه.....	٩٨

الجواب على أن الأمر بالمخالفة أمر بالحقيقة المطلقة من وجهين ٩٨	
الوجه الأول: العموم في الأسماء والأفعال المطلقة قد يكون العموم فيها من جهة ٩٨	
عموم الكل لأجزاءه ٩٨	
أقسام العموم: ٩٨	
الأول: عموم الكل لأجزاءه ٩٩	
فلا يقتصر على مخالفة اليهود في الصَّبْع فقط؛ بل المخالفة عامة ٩٩	
الثاني: عموم الكل لأفراده ١٠٠	
الثالث: عموم الجنس لأعيانه ١٠٠	
الوجه الثاني: العموم المعنوي، وهو أن المخالفة مشتقة والأمر بها لكونها مخالفة وهذا ثابت في كل أفراد المخالفة ١٠١	
الوجه الثالث: أن عدول الأمر عن لفظ الفعل الخاص به إلى أعم منه لا بد له من فائدة ١٠٣	
مثال الشيخ رحمه الله على ذلك ١٠٣	
الوجه الرابع: أن العلم بالعام يقتضي العلم بالخاص، وكذلك القصد العام يقتضي القصد الخاص ١٠٣	
الإشارة إلى أن المشابهة تَحُصُل ولو بِلَا قَصْد ١٠٣	
الوجه الخامس: أنه رتب الحكم على الوصف بإلغاء فيدل هذا على أنه علة له (فالغوفهم) ١٠٣	
المخالفة للكافرين مصلحة ومنفعة لعباد الله المؤمنين، لأن ما هم عليه قد يكون مضرًا، أو منقصًا ١٠٤	
الكفر بمنزلة مرض القلب وأشد ١٠٤	
«العَمْرِي» تُشكِّل على كثير من النَّاس، وحلُّ هذا الإشكال ١٠٥	
كان السلف يفهمون أن المخالفة للكافرين أمر مقصود للشارع ١٠٥	
الأمر بتغيير الشيب مخالفة لليهود ١٠٥	

الأمر بإعفاء اللحى وإحفاء الشوارب مخالفة للمشركين والمجوس	١٠٦
لا شك أنَّ التَّشْبُهُ الَّذِي هُوَ مِنْ فِعْلِ الْعَبْدِ أَشَدُ - كَحَلْقُ الْلَّحِيَةِ - أَشَدُ مِنْ عَدَمِ الصَّبْغِ	١٠٦
ما الِّذِي يَحْصُلُ بِهِ الْمُخَالَفَةُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى حَفْفِ الشَّارِبِ؟	١٠٦
جنس المخالفات أمر مقصود للشارع	١٠٧
النهي عن حلق القفا مخالفة للمجوس	١٠٧
المراد بحلق القفا	١٠٧
النهي عن ترك الصلاة بالنعال مخالفة لليهود	١٠٨
الأمر بالسحر، مخالفة لأهل الكتاب	١٠٨
الأمر بتعجيل الفطور مخالفة لأهل الكتاب	١٠٩
الأمر بتعجيل الفطور فيه التزام بحدود الله تعالى	١٠٩
النهي عن تأخير المغرب إلى أن تشتبك النجوم	١٠٩
المراد بالمحاق	١٠٩
النهي عن موافصلة الصوم كما يفعل النصارى	١١٠
الأمر بمؤاكلة الحائض والاجتماع بها في البيوت مخالفة لليهود	١١٠
اليهود والنصارى طرفاً نقىض فى مسألة الطهارة	١١١
نبي النبي ﷺ عن الصلاة وقت طلوع الشمس وغروبها حسماً لماده مشابهة الكفار لأنهم يسجدون لها حينئذ	١١٣
تعظيم الصابئة للكواكب، وفي المسلمين في الأزمنة الأخيرة من يفعل ذلك	١١٣
النهي عن الصلاة إلى ما عبد من دون الله	١١٤
حكم السُّجُودِ بَيْنَ يَدَيِ الإِنْسَانِ	١١٤
ضبط (جلسة) للمرأة وللهيئة	١١٤
قطعت الشريعة مشابهة الكفار في الجهات - كالقبلة وما يصلون إليها - وفي الأوقات	١١٤
النهي عن الاعتماد على اليد في الصلاة لأنها جلسة الذين يعبدون	١١٤

١١٥	يُكره أن يجعل الرجل يده في خاصرته في الصلاة لأن اليهود تفعله
١١٦	كراهية القيام وراء الإمام القاعد، كما تفعل فارس والروم
١١٧	هل قعود المصلّين خلف الإمام القاعد باقٍ أو نُسخ؟
١٢٠	الخلاف في القيام للجنازة إذا مرّت
١٢١	الصحيح في القيام للجنازة إذا مرّت
١٢١	كراهية الشق واستحباب اللحد في القبور
١٢١	الفرق بين اللحد والشق
١٢٢	النهي عن ضرب الخدود وشق الجيوب والتداعي بدعوى الجاهلية
	النهي عن النياحة والفخر بالأحساب، والطعن في الأنساب والاستسقاء بالنجوم
١٢٢	لأنها من أمر الجاهلية
١٢٤	حكم تارك الصلاة
١٢٤	التسمية المقيدة
١٢٦	ضبط اللام في المستغاث والمستغاث به
١٢٨	ذم بعض خصال الجاهلية
١٢٨	العصبية المذمومة
١٢٨	إضافة الأمر إلى الجاهلية تقتضي ذمه
١٢٨	ذكر أنواع من خصال الجاهلية المذمومة
١٢٨	البغة والعداوة وأهل العصبية وتفصيل القول فيهم
١٣١	الفساد يكون في الدين ويكون في الدنيا
١٣١	أنواع فساد الدين
١٣١	معنى السُّنة الجاهلية، وما يطلق عليه لفظ (الجاهلية)
١٣٣	الجهل يراد به عدم العلم ويراد به عدم اتباع العلم
١٣٣	دخول الأعمال في مسمى الإيمان حقيقة لا مجازاً

١٣٤	لا جاهلية بعد مبعث النبي ﷺ
١٣٤	قد تقوم الجاهلية المقيدة في بعض ديار المسلمين وأشخاصهم
١٣٥	النهي عن دخول أماكن المعدبين والصلاحة فيها
١٣٥	فوائد في حديث المنع من دخول أماكن المعدبين
١٣٦	هل يجوز أن تُعلَّف البهائم النجاسة؟
١٣٧	النهي عن الصلاة في المقبرة وفي أرض بابل، وغيرها من أماكن العذاب
١٣٧	مسجد الصرار، والحكمة من هدمه وأمثاله.
١٣٩	مسجد قباء وفضيلته
١٣٩	هل تضاعف الصلاة في مسجد قباء؟
١٤٠	حكم شراء الكنيسة وتحويلها إلى مسجد
١٤٠	هل تَصِحُّ الصلاة في الكنيسة دون أن تُجْعَل مَسِيْدًا؟
١٤١	من تشبه بقوم فهو منهم
١٤١	إذا كانت الآثار ليست في محل عذاب فما حكم الذهاب إليها.
١٤٢	مفهوم التشبه ومقتضاه
١٤٣	ما الحكم إذا وجد صليب في التعال؟ أو في حفائظ الأطفال؟
١٤٤	كرامة بعض السلف لأشياء من زينة غير المسلمين
١٤٤	الإنسان قد يكره شيئاً في نفسه ولا يحبه تطوعاً
١٤٥	القبقاب نعل من خشب
١٤٦	الأمر بالاحتفاء والنهي عن الإرفة
١٤٦	الكرامة الشرعية عند الإمام أحمد رحمه الله
١٤٧	تنبيه لطلبة العلم حول مسائل الاحتياط والمسائل التي قام عليها الدليل
١٤٧	النهي عن التشبه باليهود والنصارى في إشارة السلام
١٤٨	ترجمة ابن هبيرة رحمه الله

١٤٨	فرق ما بين المسلمين والمرجعيين لبس العمامات على القلانس
١٤٨	لو انقلبت الحال بأن صار لباس الكفار لباس المسلمين والعكس فما الحكم؟
١٤٩	النهي عن تشبه النساء بالرجال والرجال بالنساء
١٤٩	صيام يوم عاشوراء، ويوماً قبله أو يوماً بعده مخالفة لليهود
١٥٠	مواقيت الصوم والإفطار ونحوهما تقام بالرأوية مخالفة لأهل الكتاب
١٥٠	النهي عن تقدم رمضان بصوم يوم أو يومين مخالفة لأهل الكتاب
١٥١	التاريخ الحقيقي للناس جيئاً هو الأهمة
١٥٢	النهي عن اتخاذ القصة من الشعر مخالفة لبني إسرائيل
١٥٢	يُكثّر بعض النساء الآن شعرهن بشيء مِثْل الشَّعْر
١٥٣	النهي عن اشتغال اليهود في الصلاة
١٥٣	النهي عن قسوة القلوب كما قست قلوب الذين من قبل
١٥٣	تأثير القلب اللين فرحاً بآيات الوعيد وخوفاً بآيات الوعيد
١٥٤	من معاني (أو) معنى (بل)
١٥٨	النهي عن الرهبانية والتشدد في الدين كما فعل أهل الكتاب
١٥٨	معنى الأمد
١٥٩	الأمر بتخفيف الصلاة
١٥٩	الأمر بایجاز الصلاة وإکمالها في تمام، وصفة صلاة الرسول ﷺ
١٦٣	ما حصل للصلاۃ في عهد بنی أمیة
١٦٤	نصيحة لإخواننا الذين يقدّمون من الخارج في أدائهم للصلاۃ
١٦٦	الأوجه الواردة في قوله: اللهم ربنا ولك الحمد
١٦٧	حكم الانتساب إلى مذهب إمام معين
١٦٧	غلط التعصب للمذهب وتحريف النصوص لأجل موافقته
١٦٩	التَّخْفِيفُ فِي الصَّلَاةِ وَضِدُّهُ راجِعٌ إِلَى صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ

١٧٢	وجوب طواف الوداع، ودليل ذلك
١٧٧	كرامة التشديد على النفس، وأنواع التشديد وأثاره
١٧٧	تشدید المُتَبَدِّلِين شَبَهًا بالنصارى
١٧٨	من طلب الشدة شدداً عليه
١٧٩	المُبْتَلَى بالوسواس في الصلاة
١٧٩	الذين يتشددون في التحريمات
١٨٢	سنة النبي ﷺ الاقتصاد في العبادة
١٨٣	معنى الرغبة عن السنة
١٨٤	النهي عن السياحة التي هي (الخروج إلى البرية لغير مقصد مشروع)
١٨٤	مقصود السياحة عند السابقين
١٨٤	مقصود السياحة عند المعاصرين
١٨٥	النهي عن الغلو في الدين كما فعل النصارى
١٨٥	معنى الغلو
١٨٥	غلو العامة اليوم في مسألة رمي الجمار
١٨٥	ما رأه الشيخ رحمه الله في الجمرات من يضربون الشاخص كأنه الشيطان
١٨٦	النهي عن مشابهة بنى إسرائيل من التفريق بين الشريف والضعيف في إقامة الحدود
١٨٦	حديث النهي عن الشفاعة في الحدود أساس في السياسة
١٨٨	معنى التحريم
١٨٩	الردد على الفكر الخاطئ بأنه لو قطعت يد السارق لكان نصف الشعب أشد
١٨٩	فوائد من حديث النهي عن الشفاعة في الحدود
١٩١	الفرق بين الخلة والمحبة
١٩١	النهي عن اتخاذ القبور مساجد كما فعلت الأمم التي قبلنا
١٩٤	الجواب على من ضعف حديث لعن زائرات القبور

١٩٦	حكم إنكار زيارة النساء في بلد أفتى علماؤها بجوازها لهنَّ
١٩٧	حكم وضع السرج على المقابر
١٩٧	مسألة حكم فصل القبور في المساجد بفواصل
١٩٧	استحق اليهود والنصارى اللعنة لاتخاذهم قبور أنبيائهم مساجد
١٩٩	فصل.
١٩٩	سياق خطبة الرسول ﷺ يوم عرفة في حجة الوداع وما جاء فيها من إبطال أمور الجahلية وأعراضها وعاداتها والتحذير من ذلك ما لم يقره الإسلام
٢٠٠	تنويهُ حول قول الشيخ رحمه الله: (في وقتٍ لم يحرّم فيه الربا)
٢٠٢	يجب على المسلم أن يتقي الله في زوجته وأن يراعي حقها
٢٠٤	مسألة: لا يأس بإقامة مدارس للبنات في العلم الشرعي ونحوه
٢٠٦	الرد على منكري العلو وأقسامهم
٢١٠	نمرة ليست من عرفة
٢١٠	تعريف القسامـة
٢١٢	خطأً من أنكر المحاريب في المساجد
٢١٤	النهي عن الذبح بالظفر لأنـه مدى الحبـشة
٢١٦	حكم تذكـية العصافـير بالأسـنان والأـظافـر
٢١٧	أول من سبـ السائـة ومنعـ الـبحـيرة وجلـبـ الأـصنـام، وحرـفـ العـربـ عنـ الـحـينـيـةـ هوـ عمـروـ بنـ لـحـيـ وـذـلـكـ تـشـبـهـاـ بـالـكـفـارـ حـينـ رـآـهـمـ يـفـعـلـونـ ذـلـكـ
٢١٨	أـصـلـ ظـهـورـ الـكـفـرـ وـدـرـوـسـ دـيـنـ اللهـ تـعـالـىـ تـشـبـهـ بـالـكـافـرـينـ
٢١٩	ما ابتـدعـ قـومـ بـدـعـةـ إـلـاـ نـزعـ اللهـ عـنـهـمـ مـنـ السـنـةـ مـثـلـهـاـ
٢١٩	قصدـ مـخـالـفةـ الـيـهـودـ وـالـنـصـارـىـ فـيـ كـيـفـيـةـ الـأـذـانـ بـالـصـلـاـةـ، وـقـصـةـ شـرـعـيـةـ الـأـذـانـ
٢٢١	كرـاهـيـةـ الرـسـولـ ﷺ بـوقـ الـيـهـودـ وـنـاقـوسـ النـصـارـىـ لـعـلـةـ الـمـخـالـفةـ
٢٢١	ابتـلاءـ كـثـيرـ مـنـ هـذـهـ الـأـمـةـ مـنـ الـمـلـوـكـ وـغـيرـهـمـ بـهـذـاـ الشـعـارـ الـخـاصـ بـالـيـهـودـ وـالـنـصـارـىـ (ـالـبـوقـ وـالـنـاقـوسـ)ـ وـسـبـبـ ذـلـكـ

٢٢٢	حكم الإقامة ماشياً
٢٢٢	حكم ضرب المدافع لإعلان الإفطار
	رفع الأصوات عند الذكر وال الحرب والجنائز من عادات أهل الكتاب وقد ابتي بهذا
٢٢٣	طوائف من هذه الأمة
٢٢٣	شرعية مخالفة هدinya ل Heidi المشركين
٢٢٤	«عرفات»: فيها لغتان
٢٢٥	مسألة: من خرج من عرفة قبل غروب الشمس عن جهل منه هل يلزمه بكافارة؟
٢٢٧	النهي عن لبس ما يشبه لباس الكفار في اللون وكذا التفصيل والهيئة
٢٢٧	النهي عن آنية الكفار وألبستهم
٢٣٠	فصل في ذكر إجماع الصحابة والسلف على شرعية المخالفة للكفار ونحوهم
٢٣٠	الوجه الأول من دلائل الإجماع:
٢٣٠	شروط عمر رضي الله عنه على أهل الذمة تقتضي منعهم من التشبه بال المسلمين
٢٣١	حكم تطبيق هذه الشروط بدون سلطان ولا إذن
٢٣١	فرق النواصي من شعار المسلمين
٢٣١	معنى كلمة الزnar
٢٣٢	هذه الشروط مجتمعة في الجملة وهي أصناف أربعة
٢٣٢	كذلك الشروط التي شرطها عمر بن عبد العزيز تقتضي منعهم من التشبه بال المسلمين
٢٣٣	معنى الأُكْفَر
٢٣٤	من جملة الشروط: إخفاء منكرات دين النصارى
	الوجه الثاني من دلائل الإجماع: هذه القاعدة أمر بها غير واحد من الصحابة والتابعين
٢٣٥	في أوقات وقضايا متعددة من ذلك
٢٣٥	نبي أبي بكر رضي الله عنه عن الصمت لغير سبب لأنه من فعل الجاهلية
٢٣٦	والنهي عن المكاء والتصدية

٢٣٦	أقسام التصفيق وأحكامه
٢٣٧	النهي عن زي أهل الشرك وزي العجم والتنعم
٢٤٠	تأويل رؤيا اللبن في المنام
	عمر بن الخطاب <small>رضي الله عنه</small> عاب كعب الأحبار رحمه الله في مشورته له أن يصلى مستقبل
٢٤٠	الصخرة
٢٤١	عمر الخليفة الراشد <small>رضي الله عنه</small> أذلَّ الكفر وأهله ومنع أهل البدع من النبوغ
٢٤١	علي بن أبي طالب <small>رضي الله عنه</small> استنكر على السادلين في الصلاة ووصفهم بأنهم كاليهود
٢٤٢	كان سائر الصحابة والسلف يكرهون السدل في الصلاة لأنَّه من فعل اليهود
٢٤٢	حكم السدل في الصلاة
٢٤٢	هل القباء مثل الكوت والمسلح يدخل في السدل المنهي عنه في الصلاة؟
٢٤٢	قاعدة في انتشار الشيء الخاص بالكافر بين المسلمين
٢٤٤	تفسير فهر اليهود
٢٤٤	النهي عن تغطية الفم في الصلاة كما يفعل المجروس عند نيرائهم
٢٤٥	النهي عن رفع القبور كما يفعل اليهود والنصارى
٢٤٦	النهي عن الاختصار في الصلاة كما يفعل اليهود
٢٤٦	النهي عن الشرافات في المسجد لأنَّها تشبه أنصاف الجاهلية
٢٤٦	النهي عن الصلاة في الطاقة (المحراب) لأنَّه يشبه فعل أهل الكتاب
٢٤٧	الوجه الثالث في تقرير الإجماع عن النهي عن التشبه بالكافرين: ما ذكره عامة العلماء في تعليل النهي عن أشياء بمخالفة الكفار ونحوهم أكثر من أن يحصر
٢٤٧	نماذج من أقوال الأحناف في ذلك
٢٤٩	نماذج من أقوال المالكية
٢٥٠	نماذج من أقوال الشافعية

٢٥٢	نماذج من أقوال الحنابلة
٢٥٨	حكم الدّرّاعة للنساء
٢٥٩	فائدة حول أفراد الإمام ابن ماجه رحمه الله
٢٦٢	فصل
٢٦٢	الأمر بمخالفة الشياطين
٢٦٣	الأمر بمخالفة من لم يكمل دينه كالأعراب
٢٦٤	تنويه حول الأصهار والأنساب والأرحام
٢٦٤	تنويه حول تسمية زوجة الأب خالة
٢٦٥	فصل
٢٦٥	بين التشبه بالكافر والشياطين وبين الأعراب والأعاجم فرقاً يجب اعتباره
٢٦٥	الناس ينقسمون إلى بَرٌّ وفاجر ومؤمن وكافر ولا عبرة بالنسبة
٢٦٧	جاء الكتاب والسنّة بمدح بعض الأعاجم -بعض أبناء فارس
٢٦٨	سكنى القرى أقرب لكمال الدين ورقة القلوب من سكنى البدية
٢٧٠	الحدود تطلق على كل الشع
٢٧١	لفظ الأعراب يطلق على بادية العرب
٢٧١	سائر سكان البوادي لهم حكم الأعراب
٢٧١	جنس العرب أفضل من جنس العجم
٢٧٢	قريش أفضل العرب، وبني هاشم أفضل قريش
٢٧٢	محمد ﷺ أفضل الخلق نفساً ونسباً
٢٧٣	الشعوبية لا تعترف بفضل العرب، وهذا نوع نفاق
٢٧٦	هذا التفضيل يوجب المحنة لبني هاشم ثم لقريش ثم للعرب
٢٧٧	ذرية إسماعيل من إبراهيم أفضل من ذرية إسحاق
٢٧٩	النهي عن بغض العرب

٢٨٠	بغض العرب كفر أو سبب للكفر، ونفاق، وحبهم إيمان.....
٢٨٥	تقديم عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الأقرب نسبياً لرسول الله ﷺ في العطاء
٢٨٦	أسباب تفضيل العرب
٢٨٨	فضل عادات السلف على عادات الخلف
٢٨٩	فضل بعض العجم - خاصة عجم أصبهان - لاكتسابهم فضائل السابقين من العرب
٢٩١	فضل طريقة العرب السابقين وأن الفاضل منتبعهم
٢٩٢	اسم العرب في الأصل لقوم جمعوا ثلاثة أصناف
٢٩٣	أنساب العرب ولسانهم أقسام
٢٩٧	فصل في الرد على من عارض أدلة التشبيه بأن شرع من قبلنا شرع لنا
٢٩٧	الجواب عن إشكال في مقدم النبي ﷺ إلى المدينة واليهود يصومون عاشوراء
٢٩٨	بيان أن هذا الاعتراض مبني على مقدمتين كلتاها منتفية
٢٩٩	حكم من نذر أن يذبح ولده
٣٠٠	ردُّ استدلال المترضين بحديث عاشوراء
٣٠١	مراد ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بيوم عاشوراء
٣٠٤	كل ما جاء من تشبيه النبي ﷺ بأهل الكتاب إنما كان في صدر الهجرة ثم نسخ
٣٠٨	فصل
٣٠٨	أعمال الكفار والأعاجم ونحوهم تنقسم إلى ثلاثة أقسام:
٣٠٨	الصحيح في مسألة شرع من قبلنا
٣٠٩	القسم الأول: ما كان مشروعًا في ديننا وفي دينهم -أو هم يفعلونه
٣٠٩	القسم الثاني: ما كان مشروعًا عندهم ثم نسخه الإسلام
٣١٠	القسم الثالث: ما أحدثوه هم، ولم يكن مشروعًا
٣١٢	فصل في موافقتهم في الأعياد
٣١٢	موافقتهم في أعيادهم لا تجوز من طريقين:

الطريق الأول: أن ذلك موافقة لهم فيها ليس من ديننا ولا عادة سلفنا ٣١٢
الطريق الثاني: النهي عن ذلك في الكتاب والسنّة والإجماع والاعتبار ٣١٢
من القرآن: قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَشَهُدُونَ أَلْزَر﴾ ووجه الاستدلال بها وما ورد عن السلف في ذلك ٣١٣
وأما السنّة: فحديث أنس رضي الله عنه: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَبْدَلَكُمْ بِهَا خَيْرًا مِّنْهَا» ووجه الاستدلال منه: الوجه الأول من الاستدلال بالسنّة ٣١٧
إعطاء النفس حظها من السرور والحزن ٣٢٣
الحديث ثابت بن الصحاك: «فَهُلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِّنْ أَعْيَادِهِمْ» أي المشركين ٣٢٠
الحديث ميمونة بنت كردم: «هَلْ بِهَا وَثْنٌ أَوْ عِيدٌ مِّنْ أَعْيَادِ الْجَاهِلِيَّةِ» ووجه الاستدلال منها الوجه الثاني من الاستدلال بالسنّة ٣٢١
مسمى العيد يجمع أموراً ٣٢٤
أعياد الكفار كلها في الإسلام من جنس واحد ٣٢٦
الوجه الثالث: وهو عودة إلى الاستدلال بالحديث السابق على تحريم أعياد الجاهلية ٣٢٦
الوجه الرابع: الاستدلال بحديث عائشة: «لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدٌ وَهُنَّا عِيدُنَا» من ثلاثة وجوه ٣٢٧
حكم ألعاب الكفار الخاصة بهم في أعيادهم ٣٢٩
حكم الألعاب إذا اخترعها الكفار وفشت بين المسلمين ٣٢٩
الوجه الخامس: أن أهل الكتاب موجودون في صدر الإسلام في أرض العرب ولهم أعياد ولم يشركهم المسلمون في ذلك ٣٣٠
مسألة: لماذا لم يخرج أبو بكر رضي الله عنه النصارى من جزيرة العرب؟ ٣٣٠
الوجه السادس: أن الله تعالى خص المسلمين يوم الجمعة عيداً للأسبوع ٣٣٢
الوجه السابع: تقرير مخالفة أهل الكتاب في يومي السبت والأحد ٣٣٣
تقرير الإجماع على النهي عن مشابهة الكافرين وما وراء ذلك من آثار ومن ذلك وجوه ٣٣٤
أحدها: وجود الكفار في أماكن المسلمين يفعلون أعيادهم ولم يشركهم أحد من المسلمين رغم قيام المقتضى الطبيعي ٣٣٤

الثاني: اتفاق الصحابة <small>رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ</small> على أن لا يُظهر أهل الذمة أعيادهم ٣٣٥
الثالث: نهي الصحابة والسلف عن مشاركة الكفار في أعيادهم أو الدخول عليهم فيها أو شهودها ونحو ذلك ٣٣٥
حكم الشراء فيما إذا جلب الكفار في أيام أعيادهم أشياء غير معتادة ٣٣٨
حكم حلوى المولد ٣٣٨
كراهة السلف للرطانة - وهي التشبه بالأعجم في كلامهم ولغتهم ٣٣٩
كراهة أن يتعود المسلم النطق بغير العربية ٣٤٠
تسامح السلف في الكلمات القليلة من العجمية للحاجة ٣٤٣
اللغة العربية من الدين ٣٤٥
تقرير الاعتبار في مسألة الأعياد من وجوه: ٣٤٥
أحدها: أن الأعياد من الشرائع والمناهج التي جعل الله لكل أمة فيها سُرُّعةً ومنهاجاً ٣٤٥
مسألة حول قول بعض العلماء رحمة الله: مَنْ لَبِسَ الزِّنَارَ فَقَدْ كَفَرَ ٣٤٦
الثاني: أن ما يفعلونه في أعيادهم معصية ٣٤٦
الثالث: أنه إذا سوغ فعل القليل من أعياد الكفار أدى ذلك إلى فعل الكثير ٣٤٧
المراد بكنيسة القهامة ٣٤٨
حكم ضرب النواقيس عند كنائس النصارى في بلاد الإسلام ٣٤٨
عرض بعض مما وقع فيه جهال المسلمين من متابعة النصارى وغيرهم في أعيادهم وما يجري بسبب ذلك من البدع والمنكرات ٣٥٠
حكم قول الرجل: الله يعلن دينك ٣٥٠
خطورة القول بجمع الأديان الثلاثة ٣٥٦
الرابع: أن الأعياد لها منفعة وأثر في دين الخلق ودنياهم ولهذا جاءت بها كل شريعة، وقد شرع الله للMuslimين أعيادهم التي تكتفي بهم ٣٥٨
حكم الاستماع إلى ما يسمى بالأناشيد الإسلامية ٣٥٩

٣٥٩	تنويه للشيخ رحمة الله حول مداواة القلوب بالقرآن
٣٦١	مسألة: فيمن يبدأ الخطبة بالبسملة يُنهي عن ذلك
٣٦٢	الخامس: أن مشابهة الكفار في بعض أعيادهم توجب سرورهم بما هم عليه من الباطل
٣٦٣	كتابة اللوحات الإرشادية في الأسواق باللغة العربية
٣٦٤	السادس: مما يفعلونه في عيدهم ما هو كفر أو حرام أو مباح ولا يظهر التمييز بين ذلك
٣٦٤	السابع: أن الله تعالى جبل بنى آدم على التفاعل بين المتشابهين فمشابهة المسلم للكفار في أعيادهم تقتضي التفاعل والتتشابه بينه وبينهم في ذلك خطر على دينه
٣٦٥	الإنسان يكتسبُ من البهائم التي يكثُر معاشرُه إياها
٣٦٦	الثامن: أن المشابهة تورث نوع مودة ومحبة وموالاة بين المتشابهين
٣٦٦	الرد على من يمتدحون بلاد الكفر وقصور نظرهم في ذلك
٣٦٩	فصل
٣٦٩	مشابهتهم فيما ليس من شرعنا قسمان
٣٧٠	فائدة مهمة حول الأمر بإغفاء اللحية ومقتضى مخالفته اليهود والنصارى
٣٧١	الجواب على أن ما ليس فيه شبهة فالأولى فيه المخالفه
٣٧١	المراد بموالاة الكفار
٣٧١	حكم مساكنة الكافر والأكل والشرب معه
٣٧٢	فصل
٣٧٢	العيد اسم جنس يدخل فيه كل يوم أو مكان لهم فيه اجتماع وكل عمل يعملونه في ذلك اليوم والمكان
٣٧٢	أكثر من يميل إلى التشبيه بالكافار في أعيادهم النساء فليحذر المسلم من طاعتهن في ذلك
٣٧٤	تقويم المثل العالمي: (النساء يغبنَ الكرام ويغلبنَ اللئام)
٣٧٦	فصل
٣٧٦	أعياد الكفار كثيرة وليس على المسلم أن يبحث عنها

ذكر بعض ما يفعله الناس - من المسلمين - من البدع في ذلك ٣٧٦	
المقامرة بالبيض ٣٧٧	
أعياد الفرس - كالنيروز والمهرجان وغيرها - حكمها حكم أعياد أهل الكتاب ٣٧٨	
التفرقة بين البيع والشراء في أعياد المشركين ٣٨١	
يجب على المسلم أن لا يفعل ما يعين الكفار في أعيادهم وغيرها وما ورد عن السلف في النهي عن ذلك ٣٨١	
هل جُل طعام أهل الكتاب يشمل كُل ما اعتقادوه طعاماً وإن كان لا يحل لنا؟ ٣٨٣	
ما ورد عن الإمام أحمد رحمه الله وغيره في حكم بيع الدار ونحوها للذمي وإجاراتها لها ٣٨٥	
الكراء للذمي أهون من البيع ٣٨٦	
الخلاصة في مسألة البيع للذمي ٣٨٩	
مسألة حول إرتعاب المسلم بالأجرة ورأي الشيخ رحمه الله ٣٩٠	
البيع للغاصب المحارب أشد وأعظم من البيع للذمي ٣٩٢	
حكم ابتياع الذمي أرض العشر من مسلم وأقوال العلماء في ذلك ٣٩٣	
هل يملك الذمي الأرض الموات إذا أحياها؟ أقوال العلماء في ذلك ٣٩٤	
أقوال العلماء فيأخذ العشر على أرض أهل الذمة وتضعيشه ٣٩٤	
رأي الشيخ رحمه الله في تضييف العُشر على الذمي ٣٩٧	
ليس للذمي حق الشفعة على مسلم ٣٩٨	
أقوال العلماء في استئجار الأرض الموقوفة على الكنيسة وشراء ما يباع لها ٣٩٩	
مسألة في شراء ما يعود ربحه على الكنيسة ٣٩٩	
لا يجوز للمسلم بناء الكنيسة للنصارى ولا عمل ناووس لهم ولا حمل خمر ومتة وختنir ونحو ذلك من المحرمات والمعاصي وبيان حكم الأجرة على ذلك ٤٠٠	
حكم مطالبة البغي والنائحة برد ما أخذوه ٤٠٣	
مسألة: هل يجوز للمسلم الذي يرى تحريم عينٍ أن يبيعها على من يرى أنها حلال؟ ٤٠٣	

الأجرة على قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ ٤٠٤
حُكْمُ أَخْذِ الْفَوَائِدِ الْبَنْكِيَّةِ مِنِ الْبَنُوكِ الرِّبُوِيَّةِ ٤٠٥
حُكْمُ قَبْولِ الْهُدْيَةِ مِنْ أَهْلِ الدُّرْمَةِ يَوْمَ عِيدِهِمْ، وَمَا وَرَدَ عَنِ السَّلْفِ فِي ذَلِكَ ٤٠٨
تَحْرِزُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحْمَهُ اللَّهُ مِنْ إِطْلَاقِ الْكُرَاهَةِ وَالْتَّحْرِيمِ ٤١٢
حُكْمُ ذِبْيَحَةِ أَهْلِ الْكِتَابِ يَوْمَ عِيدِهِمْ ٤١٣
الْحُكْمُ إِذَا ذَكَرُوا اسْمَ غَيْرِ اللَّهِ عَلَى الذِّبْيَحَةِ ٤١٣
تَفْصِيلُ الْقَوْلِ فِي أَنْوَاعِ ذِبَائِحِ أَهْلِ الْكِتَابِ ٤١٤
حُكْمُ اشْتَرَاطِ التَّسْمِيَّةِ عَلَى ذِبَائِحِ أَهْلِ الْكِتَابِ ٤١٤
تَقْدِيمُ الْعُمُومِ الْمَحْفُوظِ عَلَى الْعُمُومِ غَيْرِ الْمَحْفُوظِ ٤١٥
تَفْصِيلُ الْقَوْلِ فِي مَا ذَبَحَ عَلَى النُّصْبِ ٤١٨
حُكْمُ ذِبَائِحِ الْجِنِّ الْمَزَعُومَةِ ٤٢١
حُكْمُ مَعَافَرَةِ الْأَعْرَابِ ٤٢١
عُودَةٌ إِلَى تَفْصِيلِ الْقَوْلِ فِيهَا ذَبَحٌ عَلَى النُّصْبِ وَأَقْوَالُ السَّلْفِ فِي ذَلِكَ ٤٢٢
مَا وَجَبَ فِي الْحَرَمِ وَجَبَ أَنْ يُذَبَحَ فِي الْحَرَمِ ٤٢٣
حُكْمُ الذَّبَحِ لِلصَّلَحِ بَيْنِ الْقَبَائِلِ ٤٢٤
فَصْلٌ فِي صَوْمِ أَعْيَادِ الْكُفَّارِ ٤٢٥
تَفْصِيلُ الْقَوْلِ فِي تَحْصِيصِ أَيَّامِ أَعْيَادِ الْكُفَّارِ مُفَرْدَةً بِالصَّوْمِ، كِيوْمُ السَّبْتِ وَهُوَ عِيدُ الْأَسْبُوعِ لِلْيَهُودِ ٤٢٥
الْمَشْهُورُ مِنْ مَذَهِبِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ رَحْمَهُ اللَّهُ فِي صِيَامِ يَوْمِ السَّبْتِ ٤٢٩
فَصْلٌ فِي صَوْمِ النَّيْرُوزِ وَالْمَهْرَجَانِ وَنَحْوُهَا مِنْ أَعْيَادِ الْمُشَرَّكِينِ ٤٣٢
الْعُلَةُ فِي كُرَاهَةِ إِحْيَاءِ تِلْكَ الأَعْيَادِ ٤٣٢
فَصْلٌ فِي سَائِرِ الْأَعْيَادِ وَالْمَوَاسِيمِ الْمُبَتَدَعَةِ ٤٣٤
الْجَمْعُ بَيْنَ لَفْظِي حَدِيثٍ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ» ٤٣٤

خطأ المقلد وهو من أهل الاجتهاد معدور ٤٣٦	
إذا تبين الصواب للمقلد وجوب اتباعه ٤٣٦	
الأصل في العبادات ٤٣٩	
الأصل في العادات ٤٣٩	
ما أحدث من الأعياد منكر لوجهين: ٤٣٩	
أحدهما: أنه داخل في مسمى البدع المحدثات ٤٣٩	
بيان خطأ من يقول: البدع حسنة وقبيحة، ويستدل بقول عمر رضي الله عنه: «نعمت البدعة» ومناقشته ٤٣٩	
بيان خطأ من يقول أن الأمة أقرت هذه الأعمال المبتدعة، ومناقشته ٤٤٠	
تفصيل الاستدلال بقوله ﷺ: «كل بدعة ضلالة» والرد على من يحسن بعض البدع ٤٤٢	
خطأ في تأويل كفر تارك الصلاة بمن تركها جاحداً ٤٤٣	
اللفظ العام لا يجوز أن يراد به الصور القليلة أو النادرة ٤٤٥	
الرد على من يستدل بصلة التراویح على تحسين بعض البدع ٤٤٧	
وجه تسمية عمر لصلاة التراویح بأنها «بدعة» ٤٤٧	
استدلال المؤلف ببعض السنن والأعمال التي أقرت بعد الرسول ﷺ وهي من سنن الهدى كجمع القرآن وقتال مانعي الزكاة ونحوها ٤٥٠	
كل شيء وجد سبباً في عهد الرسول ﷺ ولم يفعله بدون مانع ففعله بداع ٤٥٣	
تقديم الخطبة على الصلاة في العيدين من البدع التي حصلت بتغريب الناس ٤٥٤	
معنى التغيير عند الصوفية ٤٥٧	
الثاني: ذم الواسم والأعياد المحدثة: ما تشتمل عليه من الفساد في الدين ٤٥٧	
فضيلة امثال الإنسان لأوامر الله ورسوله ﷺ ٤٥٩	
بدعة صلاة الرغائب ٤٦٠	
أقوال العلماء في الحكم المنصوص بعلة والمنصوص بغير علة وورود القياس في ذلك ٤٦٠	
إذا ذكرت علة نظيرة ٤٦٠	

السَّبْر دلِيلٌ خاصٌّ على العلة.....	٤٦٢
النهي عن تخصيص أوقات بصلوة أو صيام كيوم الجمعة وغيره.....	٤٦٣
الأيام باعتبار الصوم ثلاثة أقسام.....	٤٦٣
العمل المبتدع - كالاعياد المحدثة - يستلزم لاعتقاد ضلال و فعل ما لا يجوز.....	٤٦٦
تفصيل القول فيمن يفعل هذه البدع عن حسن نية أو جهل أو تقليد و نحو ذلك.....	٤٦٩
لو قُدِّر أن في بعض البدع شيء من المنافع فإن فيها مفاسد راجحة.....	٤٧٢
فصل في الأعياد الزمانية المبتدةعة.....	٤٧٤
الأعياد الزمانية ثلاثة أنواع:.....	٤٧٤
النوع الأول: يوم لم تعظمه الشريعة أصلًا، مثل أول خميس من رجب وغيره من الأعياد والمناسبات المحدثة المبتدةعة.....	٤٧٤
النوع الثاني: ما جرى فيه حادثة كثامن عشر ذي الحجة وغيره، مما ابتدع الناس فيه شيئاً للذكرى.....	٤٧٤
ابتداع مولد النبي ﷺ مضاهاة للنصارى في عيد ميلاد عيسى عليه السلام ولو كان خيراً لسبقنا إليه السلف الصالح في صدر الإسلام وتفصيل القول في ذلك.....	٤٧٥
ليلة ميلاده ﷺ التي يدعونها لم تثبت تاريخياً ولا شرعاً.....	٤٧٦
ما معنى: إنَّ البدع أعظم من الكبائر.....	٤٧٦
فائدة لطالب العلم الصغير في إنكار البدع.....	٤٧٧
مراتب المعروف والمنكر ومراتب الدليل.....	٤٨٣
النوع الثالث: ما هو معظم في الشريعة كيوم عاشوراء لكن الناس يزيدون فيه على المشرع، وتفصيل القول في هذا النوع.....	٤٨٤
اتخاذ أيام المصائب مآتم من دين الجاهلية.....	٤٨٤
ما أحدهه بعض الناس من البدع في شهر رجب.....	٤٨٦
ما أحدهه بعض الناس من البدع في شهر شعبان، خاصة ليلة النصف منه.....	٤٨٩

ما جاء في صلاة التطوع جماعة واستئماع القرآن والذّكر في جماعة، وما ورد عن السلف في ذلك	٤٨٩
حكم عشاء الوالدين في رمضان ونظيره فيها سبق	٤٩٠
صلاة الليل في المخيمات جماعةً واعتياض ذلك	٤٩٢
العبادات التي تتكرر قد شرع الله فيها ما فيه الكفاية	٤٩٤
ما جاء في الصلاة الألفية المزعومة كله كذب موضوع	٤٩٦
أنواع العبادات من حيث الخصوص والعموم	٤٩٦
فصل في الأعياد المكانية المبتدةعة	٤٩٨
بدع الاجتماع عند القبور يوم عرفة	٤٩٨
بدعة السفر إلى بيت المقدس للتعریف فيه	٤٩٨
بدعة الطواف بالقبة التي بجبل الرحمة	٤٩٩
القبة التي على جبل عرفات هدمت من زمان	٤٩٩
حكم التعريف بالأمسار	٤٩٩
بدعة رفع الأصوات بالدعاء والخطب والأشعار الباطلة في المساجد	٥٠٠
شدُّ الرحال إلى مكان للتعریف فيه بدعة	٥٠٣
لا تُعلق قلبك بمسجد بخصوصه	٥٠٣
حكم شدُّ الرحال لطلب العلم	٥٠٣
ما أحدثه الناس في الأعياد من ضرب البوقات والطبول مكرروه كراهة تحريم	٥٠٤
من ذلك: خروج المعتكف بثياب اعتكافه	٥٠٥
فصل	٥٠٦
الأعياد المكانية تنقسم إلى ثلاثة أقسام (كالزمانية):	٥٠٦
أحدها: مكان لا فضل له في الشريعة أصلًا، كأمكناة الأصنام والأوثان	٥٠٦
ذكر أصنام الجاهلية: اللات والعزى ومناة	٥٠٧

قصد بقعة أو شجرة لم تأتِ الشريعة بقصدها منكر، وكذلك النذر لها ٥٠٩
حكم الكفاراة على من لم يفعل نذر المعصية ٥١٠
النذر لتلك البقاع ونحوها وللسدنة، نذر معصية ٥١١
ذُكر بعض الأماكنة والقبور والمشاهد التي ابتدعها الناس وما يعمل عندها وفيها من البدع والشركيات والمنكرات ٥١٢
قبر الحسين رَحْمَةُ اللَّهِ عَنْهُ وتعدد أماكنه ٥١٣
هل يجوز أن نذهب إلى غارٍ حراءً أو غار ثورٍ تعبدًا؟ ٥١٦
تعظيم الأماكنة التي لا خصيصة لها ليس من الدين ٥١٩
أكثر الحكايات المتعلقة بالقبور إنما يروجها السدنة ليأكلوا أموال الناس بالباطل ٥١٩
أسباب إجابة الدعاء عند القبور وغيرها كثيرة ٥٢٠
أسباب إجابة الدعاء عموماً ٥٢٠
قد يستجاب دعاء الكفار ٥٢١
فصل: النوع الثاني من الأماكنة ٥٢٢
التنويه على خطورة الاعتماد على ظاهر السندي فقط ٥٢٢
مسألة: إذا أتى الرجل إلى المقبرة وهو يقرأ القرآن ودخل المقبرة فهل يستمر في القراءة؟ ٥٢٤
ما جاء من النهي عن اتخاذ قبر النبي ﷺ عيдаً في السنة وأقوال السلف ٥٢٤
اختلاف أحوال الآخرة عن الدنيا ٥٢٦
تحريم المجيء بما يؤذى الأموات عند القبور ٥٢٨
العيد يطلق على المكان الذي يقصد الاجتماع فيه ٥٢٨
حرمة قبر المسلم ٥٢٨
استحباب الدعاء للميت والسلام عليه، وذكر الدعاء الوارد في ذلك ٥٢٩
اختلاف الألفاظ في الدعاء للميت والسلام عليه وحكم ذلك ٥٢٩
جواب إشكال عن حكم زيارة النساء ٥٣٠

حكم الدعاء الجماعي بعد الدفن.....	٥٣١
هل يجوز رفع اليدين في الدُّعاء عند القبر؟	٥٣٢
ما حُكم مَن زار المقابر ليدعو لنفسه هناك؟ من أجل أن يرق قلْبُه هناك؟	٥٣٢
تلقين الميت، ما كان النبي ﷺ يفعله	٥٣٣
زيارة النبي ﷺ قبر أمه	٥٣٣
الإذن بزيارة القبور بعد النهي عنه	٥٣٣
حكم السفر لزيارة القبور عند أصحاب أَحْمَد	٥٣٤
ترجيح الشيخ رحمه الله في حكم السفر لزيارة القبور	٥٣٤
ما ورد في النهي عن السفر لغير المساجد الثلاثة	٥٣٤
أجاز طائفة من المؤاخرين السفر لغير المساجد الثلاثة	٥٣٥
من المحدثات الصلاة عند القبور والتخاذلها مساجد والبناء عليها وما ورد في السنة وأقوال السلف من النهي عن ذلك	٥٣٥
حكم بناء المساجد على القبور	٥٣٥
ميزة عظيمة لأبي بكر الصديق رضي الله عنه	٥٣٦
الجواب عن شبهة وجود قبر النبي ﷺ داخل المسجد	٥٣٨
الجواب عن لفظ: «زوَارَاتٍ»، و«زَائِرَاتٍ» في الحديث	٥٣٩
الأبنية المقامات على القبور تعين إِزالتها، لاشتمالها على أنواع من المحرمات	٥٤٠
بدعة البناء على المشاهد والصلاحة عندها	٥٤٠
حكم من حفر لنفسه قبراً في مقبرة مسبلة	٥٤٠
بدعة البناء التي على قبر إبراهيم عليه السلام	٥٤١
سبب كراهيَة الصلاة في المقبرة وأقوال الفقهاء في ذلك	٥٤٣
حكم الصلاة في المقبرة والحمام	٥٤٣
سبب عبادة الأصنام هو تعظيم القبور	٥٤٥

مفسدة الشرك هي التي حسم النبي ﷺ مادتها ٥٤٥
موقف اليهود والنصارى من الأنبياء وبيان الحق في ذلك ٥٤٦
أقوال الفقهاء في حكم الصلاة في المقبرة ٥٤٨
أقسام الدعاء عند القبور ٥٤٨
ما يلعب به بعض الناس على الحجاج من استجابة الدعاء عند بعض الأعمدة في المسجد الحرام والمسجد النبوى ٥٤٩
Hadith الاستعانة بأهل القبور كذب ٥٤٩
تحرّي إجابة الدعاء عند بقعة معينة - لم يرد بها الشرع - من المنكرات المحرمة ٥٥٠
فتنة إجابة الدعاء في حال يحرم الدعاء فيها ٥٥٠
بداية رجاء الإجابة عند القبور كان بعد المئة الثانية ٥٥٠
قصة بناء القبة على قبر الرسول ﷺ وأنها محدثة ٥٥١
قصة دانيال وسد الصحابة رضي الله عنهم لذرية الشرك وتعظيم القبور ٥٥١
ما فعله أهل القدسية بقبر أبي أيوب رضي الله عنه لا حجة فيه ٥٥٢
قصد الدعاء عند القبور ضلاله ومعصية، وأدلة ذلك من القرآن ٥٥٣
لم ينقل عن السلف في القرون الثلاثة الفاضلة شيء ثابت في استحباب الدعاء عند القبور ٥٥٣
لا يقال إن الأمة قد أجمعـت على استحسان الدعاء عند القبور لوجهين: ٥٥٦
أحدهما: أن كثير من الأمة كره ذلك قديماً وحديثاً ٥٥٧
الثاني: من المُمْتَنَعُ أن تتفق الأمة على استحسان شيء لم يفعله المتقدمون لأنـه من باب تناقض الإجماعات ٥٥٧
الإجماعات لا تتناقض ٥٥٧
لا يوجد قبر نبـي معلوم إلا قبر النبي محمد عليه الصلاة والسلام ٥٥٧
ما ورد عن الأنـمة في ذلك ٥٥٧

الجواب عن شبه المبتدعين وردها: جملًا ومفصلاً ٥٥٩
من الخطأ جعل الإجابة للدعاء والعبادة عند القبور ونحوها دليلاً على استحسانها ٥٦٠
تعلق بعض من يزور المدينة بالقبر والبعير أكثر من التعلق بالله تعالى ٥٦١
فضيلة الدعاء بالتأثير ٥٦٢
الاشتغال بأسباب الكائنات ونحوها نفعه قليل ٥٦٣
مثال النبي مثال الطيب ٥٦٣
الدعاء قد يستجاب وإن كان غير مشروع، وأمثلة من ذلك ٥٦٤
استجابة الدعاء المحرم ليست كرامة، إنما هي امتحان وابتلاء ٥٦٤
تضعيف ما رُوي عن ثعلبة <small>رضي الله عنه</small> ٥٦٤
هل من الاعتداء في الدُّعاء أَنْ يُقسِّمَ الإنسان على الله تعالى؟ ٥٦٥
الفرق بين المتبع والمقلد في صدق اللجوء إلى الله في دعائهما ٥٦٧
إنصاف شيخ الإسلام رحمه الله في مسألة حسن القصد وصدق اللجوء ٥٦٧
تعريف الكرامة ٥٧١
أنواع الخارج للعادة ٥٧١
المطالب العظيمة كإنزال الغيث لا ينفع فيها إلَّا الدعاء المشروع ٥٧٥
الشرك نوعان: شرك في الربوبية، وشرك في الألوهية ٥٧٥
النذر لا يأتي بخير ٥٧٩
عامة القرآن إنما هو في تقرير الأصل العظيم (توحيد الألوهية) ٥٧٦
أقوال الناس في الدعاء المستعقب لقضاء الحاجات ٥٧٨
غالب الأدعية التي ليست مشروعة لا تكون هي السبب في حصول المطلوب ٥٧٨
عِظَمَ آيَةُ النَّبِيِّ <small>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</small> فِي نَبْعَدِ الْمَاءِ مِنْ بَيْنِ أَصَابَعِهِ ٥٨٣
حكم استقبال قبر النبي <small>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</small> عند الدعاء ٥٨٥
الصواب في حكم ما يُتعَبَّدُ بمسحة ٥٩١

السلف كرهوا قصد القبور للدعاء متأولين قوله ﷺ: «لا تأخذوا قبري عيًّا» ٥٩٢	
الدعاء في الصلاة ٥٩٤	
اعتقاد أن الدعاء غير المشروع هو السبب في حصول المطلوب لا بد له من دلالة ٥٩٧	
لم يرخص أحد من السلف في الدعاء عند القبور ٥٩٩	
قصة رؤيا الشخص الذي ضاع له وثيقة في شراء بيته ٦٠٠	
اعتقاد المبطلين استجابة الدعاء عند القبور جعلها تقصد وهذا هو ما نهى عنه النبي ﷺ ٦٠٢	
وتقدير ذلك ٦٠٥	فصل
لا يدعو إنسان في مكان معين إلا وفي قلبه استشعار بفضله على غيره ٦٠٥	
كذلك سائر العبادات لا تجوز عند القبور ٦٠٥	
حكم الدعاء بعد الدفن ٦٠٧	
حكم الموعظة عند فعل المنكر ٦٠٩	
حكم المأتم ٦٠٩	
الخلاف بانتفاع الميت بسماع القرآن وقراءته عند القبر ٦١٠	
الخلاف في القراءة عند القبور وحكمها، وحكم الأوقاف لها ٦١٠	
حكم الذبح عند القبور ٦١٠	فصل
الإصغاء إلى كلام الله تعالى وكلام رسوله ﷺ ٦١١	
الukoof عند القبور والمجاورة عندها وسدانتها - من المحرمات ٦١١	
ذكر بعض ما يفعله ويعتقده المبتدعون من الخرافات حولها ٦١١	
أهل القبور من الأنبياء والصالحين يكرهون ما يفعل عندهم من ذلك ٦١٣	
فعل السنن من الإنسان القدوة ٦١٤	
أقوال العلماء في مقامات الأنبياء وحكم قصدها، وبيان القول الصحيح وأداته ٦١٥	فصل

ما ورد عن السلف من آثار في ذلك ٦١٥	
حكم ما يخشى منه الفتنة وإن كان في الأصل مباحاً ٦١٧	
اختلاف العلماء في إتيان المشاهد، وجمهور الصحابة يمنعون ذلك ٦١٨	
استحباب إتيانها عند بعض العلماء المتأخرين ٦١٩	
المشاهد المذكورة كثير منها كذب، وأمثلة على ذلك ٦١٩	
فوائد في حديث عتبان بن مالك رضي الله عنه ٦٢٠	
حكم الأمكنة التي كان النبي ﷺ يقصد الصلاة أو الدعاء عندها ٦٢٣	
حكم صلاة الجماعة في صلاة الليل في غير رمضان ٦٢٤	
مناقشة ما ورد عن ابن عمر رضي الله عنهما في ذلك ٦٢٤	
حكم الصعود إلى جبل حراء ٦٢٥	
الشرك وسائر البدع مبناتها على الافتراء، وبيان ذلك ٦٢٨	
الرافضة هم أكذب الطوائف وأعظمهم شرّاً، وهم الذين عمروا المشاهد ٦٢٨	
حكم الحدث في المسجد ٦٣٠	
الصحابة لم يكونوا يقصدون الدعاء عند قبر النبي ولا غيره ٦٣١	
مسائل مختلفة حول القبول وقصدتها بالدعاء ونحوه ٦٣٢	
هل تطهُّر النجاسة بالاستحالة؟ ٦٥٠	
هل على الله حقٌّ واجبٌ؟ ٦٥٧	
حكم التوسل إلى الله بالأعمال الصالحة، وأدله ٦٦٠	
استشفاف الناس بالنبي ﷺ يوم القيمة ٦٦٥	
استشفاف عمر بالعباس إنما هو استشفاف بدعائه ٦٦٥	
الجواب عن ما ورد عن ابن مسعود رضي الله عنهما في السلام على النبي ﷺ في التحيات ٦٦٧	
الفرق بين الشهود بالقلب والشهود بالعين ٦٦٨	
قصدة الثلاثة أصحاب الغار ودعاؤهم بصالح الأعمال ٦٦٨	

٦٦٩	تنويه على اختصار شيخ الإسلام رحمه الله لحديث أصحاب الغار
٦٧٠	قصة الفضيل، والمرأة المهاجرة، دعاء بصالح الأعمال
٦٧١	هل يجوز للشخص أنْ يذُكِّر أعماله الصالحة عندَما جلس عند أصحابه ليُشجّعهم على الأعمال الصالحة؟
٦٧١	هل التوسل بالأعمال الصالحة مشروع؟
٦٧٢	حكم قول بعض العامة: بحق لا إله إلا الله
٦٧٣	استعاذه النبي ﷺ بعفو الله و معافاته
٦٧٤	بيان القول الحق في صفات الله و ذاته
٦٧٥	أفعال الله قائمة به بخلاف قول المعتزلة والجهمية ونحوهم
٦٨١	ما ورد عن ابن عمر رضي الله عنهما ونزوله في مواضع نزول النبي ﷺ ونحو ذلك مردود بفعل سائر الصحابة
٦٨١	تفصيل القول في حقيقة التأسي بالرسول ﷺ وأقسامه
٦٨١	لم يكن الصحابة يقصدون البقاع وآثار الأنبياء وأماكن سفرهم وإقامتهم
٦٨٣	مساجد عائشة رضي الله عنها في التعريم
٦٨٤	ارتياح جبل حراء والغار ونحوه من البدع التي لم تشرع ولم يفعلها الصحابة والسلف الصالح ولم يشرع النبي ﷺ لأمته زيارة تلك البقاع والمشاهد
٦٨٥	هل نمرة من عرفات؟
٦٨٧	النبي ﷺ لم يستلم إلا الركنين
٦٨٩	لا يشرع استلام ولا تقبيل مقام إبراهيم
٦٩٠	قصة أحد الملوك الذي نذر عبادة لا يشاركه فيها أحد
٦٩٤	مسجدضراربني مضاهاة لمسجد الرسول ﷺ
٦٩٥	مسجد قباء لا يقصد إلا من المدينة ومن مكان قريب منه
٦٩٥	حكم الذهاب لمسجد قباء يوم السبت

٦٩٧.....	فصل.
المسجد الأقصى أحد المساجد الثلاثة التي نشد إليها الرحال، والأقصى لا يسمى حراماً.....	٦٩٧
الصلاوة عند الصخرة بدعة.....	٦٩٨
بناء القبة عند الصخرة حدث في عهد عبد الملك بن مروان.....	٦٩٨
اليمين لا تغليظ بالحلف عند المشاهد.....	٦٩٩
أنواع التغليظ باليمين.....	٧٠٠
النصارى والرافضة هم أول من اهتم بتلك البدع والمشاهد والبقاع.....	٧٠٣
الرافض أمة مخذولة.....	٧٠٣
فصل.	٧٠٤
أصل دين المسلمين: أنه لا تُنْحَصُ بقعةً بقصد العبادة إلّا المساجد.....	٧٠٤
خصوصية المسجد الحرام بما لا يختص به غيره.....	٧٠٤
ما ورد في فضل الصلاة في مسجد رسول الله ﷺ.....	٧٠٥
جاءت الشريعة بالاعتكاف بالمساجد.....	٧٠٥
الصحيح في الاعتكاف في مساجد غير المساجد الثلاثة.....	٧٠٥
الردد على من قال: إن المسجد الحرام عموم الحرم.....	٧٠٦
لماذا كان رسول ﷺ يعتكف؟.....	٧٠٨
العكوف والمجاورة عند القبور ونحوها من جنس دين المشركين، وذكر أدلة ذلك.....	٧٠٩
الردد على الاشتراكيين ومن اغترّ بدعوتهم.....	٧١١
أقوال الناس في الشفاعة والقول الحق في ذلك، والحديث المفصل عن الشفاعة.....	٧١٣
للله تعالى حقوق لا يشركه فيها غيره، وكذلك للأنبياء، وللمؤمنين.....	٧١٧
من علامات محبة الرسول عليه الصلاة والسلام.....	٧٢٢
آية المحنة.....	٧٢٢

العبادات التي شرعها الله كلها تتضمن إخلاص الدين كله لله وبيان ذلك ٧٢٣
تفسير إسلام الوجه لله تعالى ٧٢٨
مسألة التكفير دخل فيها الموى ٧٣١
طريقة أخذ الجزية من الكاتب ٧٣١
الفرق بين دخول الجنة المطلق ومطلق الدخول ٧٣٤
حبُّ الله تعالى للتجمُّل ٧٣٥
أصل دين الأنبياء واحد وإنما تنوّع الشرائع ٧٣٦
تنوع الشرائع كتنوع الشريعة الواحدة في الناسخ والمنسوخ ٧٣٧
أهل الشرك متفرقون وأهل الإخلاص متتفقون ٧٣٨
زين الشيطان لكثير من الناس سوء عمله، فيقصدون بالسفر والزيارة الرجاء والرغبة لغير الله ٧٣٩
المبتدعون يعظمون الصلاة عند المشاهد ويزدحرون عليها أكثر مما يفعلون ذلك في المسجد ٧٤٠
غلط طوائف من أهل النظر والكلام وغيرهم في مسمى التوحيد وبيان الحق في ذلك ٧٤١
التوحيد لا يتحقق إلَّا بتوحيد الربوبية وتوحيد الألوهية معًا ٧٤٢
معنى الإله ٧٤٢
طوائف من أهل التصوف ترى أن توحيد الربوبية هو الغاية ٧٤٣
القدر يؤمن به ولا يحتاج به ٧٤٥
تحريج شيخ الإسلام وابن القيم رحمهما الله لحديث احتجاج آدم وموسى عليهما الصلاوة والسلام ٧٤٥
لو كان الاحتجاج بالقدر مقبولاً لم يعيش الناس ٧٤٧
من أحکم الأصلين المتقدمين في الصفات والخلق والأمر أثبت التوحيد ٧٤٩
ما تضمنته سورتا الإخلاص ٧٥٠

الله سبحانه وتعالى بعث أنبياءه بإثباتٍ مفصل للصفات ونفيِّ جمل، لكن المعطلة عكسوا القضية ٧٥١
معنى رب العَزَّة سبحانه وتعالى ٧٥٣
بيان ضلال الفلسفه المُشَائين المتأخرین في وجود واجب الوجود ٧٥٣
طريقة الرسل في ذلك طريق القرآن وبيان ذلك ٧٥٣
تسبيح السَّمَاوَات والأَرْض وما بَيْنَهُما هل يشتملُ الْكُفَّارُ؟ ٧٥٥
أنواع الإلحاد في أسماء الله تعالى ٧٥٧
حكم سب الدهر، وهل هو اسم من أسماء الله تعالى ٧٥٩
الإرشاد إلى الدعاء المشروع ٧٦٠
الذَّرَّة صغار النمل، والرُّدُّ على الذَّرَّين ٧٦٣-٧٦٢
هل نسأل الله تعالى المَهْدِيَّةَ لِمَا اخْتُلِفَ فِيهِ مِنَ الْحَقِّ؟ ٧٦٧
خاتمة الشرح ٧٦٨
فهرس الفوائد ٧٦٩
الفهرس الموضوعي التفصيلي ٧٨٧

* * *